

# مدير

الإدارة العامة لشؤون الموظفين

٤٤/٤/١٥٣٨/١  
٤٤/٤/١٤١٨/٢  
١٢٩ + ١٢٨

الموضوع/ قرار تعيين جماعي لخريجي كليات المعلمين في تبوك  
جازان . أبها . الجوف . بيشة . التربية الرياضية للفصل  
الثاني عام ١٤١٧/١٤١٨ هـ المستحقين للمستوى الخامس  
والمعينين على المستوى الثالث

# كبير

# أ.ع.أ

إن مدير عام شؤون الموظفين بوزارة المعارف .  
بناءً على الصلاحيات المنوطة له .

وبناءً على خطاب معالي رئيس الديوان العام للخدمة المدنية رقم ٤٦٩٥٤ في  
١١/٥/١٤١٤ هـ . المتضمن منح الوزارة صلاحية تعيين خريجي كليات إعداد المعلمين  
اعتباراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤ هـ .

وبناءً على موافقة معالي وزير المعارف المذيل شرحاً على خطاب العرض رقم ٨٤/ت/٨  
في ٢٩/٢/١٤١٧ هـ . بشأن عدم توفر وظائف شاغرة بالمستوى الخامس . وطلب الموافقة  
على تعيين خريجي الجامعات وكليات المعلمين الفصل الثاني عام ١٤١٤ هـ على المستوى  
الثالث .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل وزارة المعارف رقم ٩٨٢ في ٦/٤/١٤١٨ هـ . المتضمن  
تحديد جهاتهم . ونظراً لاستحقاقهم للمستوى الخامس . وعدم توفر وظائف شاغرة بهذا  
المستوى تكفي جميع المرشحين عليه . والمستحقين له . ونظراً لتوفر وظائف شاغرة  
بالمستوى الثالث .

وبناءً على خطابات عمداء كليات المعلمين في تبوك رقم ٦٠٦/١ في ٨/٣/١٤١٨ هـ .  
وجازان رقم ٢٤٥ في ٤/٣/١٤١٨ هـ . وأبها رقم ١٨٠ في ٥/٣/١٤١٨ هـ . وبيشة رقم  
١/٢٠٩ في ٤/٣/١٤١٨ هـ . والجوف رقم ٣٣٧ في ١/٣/١٤١٨ هـ . وكيهنتربية الرياضية  
رقم ٨٩٠ في ٢٠/٢/١٤١٨ هـ .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

١ - يعين خريجو كليات المعلمين الموضحة أعلاه للفصل الدراسي الثاني لعام  
١٤١٧/١٤١٨ هـ . الواردة أسماؤهم في البيانات المرفقة . والمستحقين  
للمستوى الخامس . وعندهم ( ٦٣٥ ) خريجاً كل في الجهة المحددة أمام اسمه .  
على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثالث . الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .  
على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم للمستوى الخامس عند توفر وظائف شاغرة  
بهذا المستوى تكفي جميع المستحقين له .

٢ - يعين خريجو كلية التربية الرياضية بالرياض الفصل الثاني لعام ١٤١٧/١٤١٨ هـ  
المستحقين للمستوى الثالث على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثالث بمسمى  
مدرس الموضحة أرقامها أمام أسمائهم وعندهم ( ١٣٧ ) خريجاً .

بيشة/٦

الموظفين

٥/٥

١٤٢١٧

٨  
٤١٩ / ٣ / ٤٤٠

١٤١٩ / ٥ / ٣٨

إدارة شؤون الموظفين  
التوظيف

الموضوع : تعيين جماعي لخريجي كليات المعلمين وكلية التربية الرياضية وديبلوم محضري المختبرات للفصل الثاني عام ١٤١٩/١٤١٨ هـ على المستوى الثالث والاول

(( قرار )) ببيانات

إن مدير عام شؤون الموظفين بوزارة المعارف وبناءً على السلاحيات الممنوحة له . وبناءً على خطاب معالي رئيس الديوان العام للخدمة المدنية رقم ٤٦٩٥١ في ١٤١٤/١١/٥ هـ ، المتضمن منح الوزارة صلاحيات تعيين خريجي كليات المعلمين اختياراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤ هـ . وبناءً على خطاب معالي وزير المعارف رقم ١٤١٤ هـ في ١٤١٤/١/٢٩ هـ ، بشأن عدم توفر وظائف شاغرة بالمستوى الخامس ، وطالباً على تعيين خريجي الجامعات وكليات المعلمين ، للفصل الثاني عام ١٤١٤ هـ على المستوى الثالث . وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للتعليم رقم ٦٨٢ في ١٤١٩/٥/٢ هـ ، المتضمن تحديد جهاتهم ، ونظراً لتوفر وظائف شاغرة بالمستويين الثالث والاول . وبناءً على خطابات عمداء كليات المعلمين الموضحة أرقامها وتواريخها في البيانات المرفقة .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١ - يعين خريجو كليات المعلمين للفصل الدراسي الثاني لعام ١٤١٩/١٤١٨ هـ ، الواردة أسماؤهم في البيانات المرفقة ، والمستحقين للمستوى الخامس ، وعددهم ( ٢٥٧٢ ) خريجاً كل في الجهة المحددة أمام اسمه ، على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثالث ، الموضحة أرقامها أمام أسماؤهم ، على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم للمستوى الخامس عند توفر وظائف شاغرة بهذا المستوى تكفي جميع المستحقين له .
- ٢ - يعين خريجو كلية التربية الرياضية بالرياض الفصل الثاني لعام ١٤١٩/١٤١٨ هـ المستحقين بالمستوى الثالث وعددهم ( ١٢٠ ) خريجاً على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثالث ، يسمي مدرس الموضحة أرقامها أمام أسماؤهم في الجهة المحددة أمامهم .



٨  
١٥٦٩/٣ - ٤ - ٤٢  
١٤٢٠/١١/١ هـ  
٤٠٤٠١٧٠ ريبان

٤٤  
١١/١٤

إدارة شؤون الموظفين  
التوظيف

الموضوع : تعيين جماعي لخريجي الجامعات المستحقين  
للمستويين الخامس والرابع على المستوى  
الثاني وسبق التعاقد معهم على البند ( ١.٥ )

(( قرار ))

إن مدير عام شؤون الموظفين بوزارة المعارف .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .  
وبناءً على خطاب معالي رئيس الديوان العام للخدمة المدنية رقم ٩٢٥٤ في  
١٢/٣/١٤١٦ هـ .  
وبناءً على محضر الاجتماع الثاني (تصحيح أوضاع مستويات المعلمين) المرفقة صورته .  
وبناءً على خطاب معالي وزير التربية والتعليم رقم ١١٥١ في ٢١/٥/١٤٢٠ هـ ، المتضمن  
تعدد جياتهم .  
ونظراً لاستحقاقهم للمستويين الخامس والرابع ، وعدم توفر وظائف شاغرة بالمستويات  
الخامس والرابع والثالث ، تكفي جميع المرشحين .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١ - يعين خريجو الجامعات الواردة أسماؤهم في البيانات المرفقة ، والمستحقون  
للمستويين الخامس والرابع ، المتعاقد معهم على البند ( ١.٥ ) ، وعددهم  
( ٢٨٦٥ ) خريجاً في الجبة المحددة أمام اسم كل منهم ، على الوظائف الشاغرة  
بمستوى المعلم بالمستوى الثاني ، الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .
- ٢ - تعيين المسؤولين بهذا القرار على الدرجة الأولى من المستوى الثاني اعتباراً  
من تاريخ صدور هذا القرار لمن هو على رأس العمل ، على أن تقدم لهم  
أولادهم بنقلهم إلى المستوى الخامس ، أو الرابع ، أو الثالث ، عند توفر  
وظائف شاغرة بهذه المستويات تكفي جميع المستحقين لها .
- ٣ - على مديري التعليم الفرع عين لهم يورد اسمه في البيانات وهو على رأس  
العمل ، ومن ورد اسمه ، وسبق له قيده بالإلغاء أو الاستقالة أو لغيابه  
خلاف مشرين يوماً من تاريخ صدور القرار ، وسوف تتحمل الإدارة ما يتفرق  
على ذلك .

٤٢ / ٤ / ٣ / ١٦ / ٨  
٢٤ / ٥ / ١٤ / ١٤  
٧٣ بَيَان

الإدارة العامة لشؤون الموظفين

الموضوع : قرار تعيين جماعي لخريجي بعض  
كليات المعلمين للفصل الأول لعام  
١٤١٧/١٤١٨ هـ المستحقين للمستوى الخامس  
والمعينين على المستوى الثاني

ب.س.

ان مدير عام شؤون الموظفين بوزارة المعارف  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له  
وبناءً على خطاب معالي وزير الدولة رئيس الديوان العام للخدمة المدنية رقم (٤٦٩٥٤)  
في ١١/٥/١٤١٤ هـ المتضمن منح الوزارة صلاحية تعيين خريجي كليات إعداد المعلمين  
إعتباراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤ هـ . . وبناءً على خطابات عمداء كليات المعلمين  
المرفق بها بيانات خريجي الفصل الدراسي ومسوغات تعيينهم  
وبناءً على خطاب وكيل الوزارة للتعليم رقم (٢٥٥٨) في ٢٧/٥/١٤٢١ هـ  
المتضمن تحديد جهاتهم . . ونظراً لاستحقاقهم للمستوى الخامس ، وعدم توفر وظائف  
شاغرة بهذا المستوى تكفي جميع المرشحين عليه ، والمستحقين له . . ونظراً لتوفر  
وظائف شاغرة بالمستوى الثاني  
وحسب مقتضيات النظام . . .

يقرر مايلي

- (١) يعين بعض خريجي كليات المعلمين لعام ١٤٢٠/١٤٢١ هـ الموضحة أسماؤهم  
وتخصصاتهم في البيانات المرفقة والمستحقين للمستوى الخامس وعددهم (٢١٣٥)  
خريجاً في الجهات المحددة امام اسم كل منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى  
الثاني الموضحة أرقامها امام أسمائهم على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم  
لمستوى أعلى عند توفر وظائف شاغرة تكفي جميع المستحقين له .
- (٢) يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة الأولى من المستوى الثاني  
اعتباراً من تاريخ مباشرة كل منهم بعد صدور هذا القرار .
- (٣) من كان ضمن المعينين معلماً على رأس العمل ويشغل مستوى أقل من المستوى  
المرشح عليه يبقى على المستوى الذي يشغله حتى يتم تحسين مستواه على  
المستوى يستحقه أو كان يشغل مستوى أعلى من المستوى المعين عليه فيتم  
إفادتنا عنه حتى يتم التسجيل بشغور المستوى المعين عليه الأخير .
- (٤) على مدراء التعليم في المناطق و المحافظات:
  - (أ) الزام من كان مطالب بمبالغ مالية لأي جهة حكومية بالتسديد لصالح  
الجهة صاحبة الإستحقاق .
  - (ب) تعبئة الحقل الخاص بالمباشرة وارسالها لنا بصفة جماعية ليتم التسجيل  
بموجبها

المؤسسة العامة للتعليم الجامعي  
العمان وكلية التربية الرياضية المستجيبين للمستويين  
الخامس والرابع والثالث على المستوى الثاني من سبق  
المتعاقد معهم على البند ( ١٠٥ ) لعام ١٤٢٢/٢٠٢١ هـ

(رقم)

التعليم العالي  
بموجب  
١٤٢٢

إن وزير المعارف .

٤٧٨٥٤

بناء على الصلاحيات المخولة له .

وبناء على خطاب صاحب السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء  
رقم ٩١٤٠/ر في ١٠/٥/١٤٢٢ هـ المبلغ لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم  
( ٧٧٥/١ ) وتاريخ ٢٥/٢/١٤٢٢ هـ المتضمن قواعد تعيين المتعاقد معهم من  
المدرسين والمدرسات في التعليم العام وفقاً للبند ( ١٠٥ ) على وظائف ثابتة  
بالمستويين الأول والثاني من سلم رواتب الوظائف التعليمية كمرحلة إنتقائية  
إلى أن يتهيأ توافق الوظائف ومستوياتها المحددة بلائحة الوظائف التعليمية  
بالإضافة إلى إحداث ما يتطلبه النمو السنوي من الوظائف التعليمية .  
وبناءً على خطاب معالي رئيس الديوان العام للخدمة المدنية رقم ٤٦٩٥٤ في  
١١/٥/١٤١٤ هـ المتضمن منح الوزارة صلاحية تعيين خريجي كليات المعلمين  
اعتباراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤ هـ .

وبناءً على خطابات فروع وزارة الخدمة المدنية المتضمنة ترشيح خريجي  
الجامعات وخطابات عمداء كليات المعلمين المرفق بها بيانات خريجي عامي

وبناءً على خطابات وكيل الوزارة المساعد لشؤون المعلمين ومدير عام شؤون  
المعلمين المتضمنة تحديد جهاتهم .  
وحسب مقتضيات النظام . ولوافقنا .

٦٩٠  
١١

١٧٠٣ (٣/٤/٤٤  
١٤٤٣/٦/٢٤  
دسك

الشؤون الإدارية والمالية  
الموظفين / المستويات

الموضوع : قرار تعيين جماعي لخريجي الجامعات للفصل  
الأول والثاني لعام ١٤٢٢ للمستحقين للمستوى الخامس  
والمعينين على المستوى الثاني

### أن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة المعارف


بناءً على الصلاحيات الممنوحة له

وبناءً على خطاب وكيل وزارة الخدمة المدنية رقم (٣٦١١٥) في ١٤٢٢/٦/٩هـ بشأن  
ترشيح الخريجين الجامعيين . وبناءً على خطاب مدير عام شؤون المعلمين رقم (٢٠٥٠٨٧)  
في ١٤٢٢/٦/٢٤هـ المتضمن تحديد جهاتهم ٠٠ ونظراً لاستحقاقهم للمستويين الرابع  
والخامس ، وعدم توفر وظائف شاغرة بالمستويين الرابع والخامس تكفي جميع المرشحين  
عليهما ، والمستحقين لهم ٠٠ ونظراً لتوفر وظائف شاغرة بالمستوى الثاني .

وحسب مقتضيات النظام \*\*\*

يقرر مايلي

- (١) يعين خريجي الجامعات لعام ١٤٢٢/١٤٢٢هـ الموضحة أسماؤهم وتخصصاتهم في  
البيانات المرفقة وعددهم (٦٦٢٤) خريجاً في الجهات المحددة امام اسم كل منهم على  
الوظائف الشاغرة بالمستوى الثاني الموضحة أرقامها امام أسمائهم .
- (٢) يعتبر تعيينهم على الدرجة الثالثة المستوى الثاني اعتباراً من تاريخ مباشرة كل منهم  
بعد صدور هذا القرار على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم لمستوى أعلى عند توفر وظائف  
شاغرة تكفي جميع المستحقين له .
- (٣) يعاملون وفق ما ورد بتعميم وكيل الوزارة رقم (٨/١٨٢) في ١٤١٧/٨/١٩هـ .



النقل  
بموجب قرار  
التعميم رقم  
١٢٠١  
١٤٢٢

التفويض  
مدير العلاقات  
العمومية  
١٢٠١  
١٤٢٢

( ٤ ) على مدري التعليم في المناطق والمحافظات :

- ( ا ) الزام من سكان مطالب بمبالغ مالية لأي جهة حكومية تسديد المبلغ لصالح  
الجهة صاحبة الإستحقاق .
- ( ب ) تعبئة الحقل الخاص بالمباشرة وارسالها لنا بصفة جماعية ليتم التسجيل  
بموجبها .

( ٥ ) على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه وأصله للمستويات ملف  
التعيين الجماعي .

المدير العام

للمشؤون الإدارية والمالية بوزارة المعارف

ناصر بن عبد الله العبد الوهاب

ح الربيعي ١٤٢٣/٦/٢٦ هـ

لوكليل الوزارة للكتبات المعتمين	=	=	=	=
لوكليل الوزارة للمساعد لشؤون المعتمين	=	=	=	=
للكتابنا	=	=	=	=
لمدير عام شؤون المعتمين	=	=	=	=
للملفات والبطاقات	=	=	=	=
إدارة مراجعة الوظائف	=	=	=	=
للمستويات و الأساس لديهم	=	=	=	=
لكل إدارة تعليم ورد ذكرها فيها للرفع عن مباشرتهم ومتابعة من لم يبشر والرفع عنه بعد مضي خمسة عشر يوماً على إبلاغه وملاحظة استرجاع المتأقاة المصروفة لمن جمع بين الدراسة والعمل بالذولة بالتنسيق مع كنية المعتمين المتخرج منها	=	=	=	=
للمستويات مسجل المستوى الثاني	=	=	=	=
للإعلام التربوي للإعلان عن صدور هذا القرار بالصنف المحشية	=	=	=	=
لكل كلية معتمين ورد ذكرها	=	=	=	=
للتفقات والرواتب	=	=	=	=
لمصلحة معاشات التقاعد	=	=	=	=
لإدارة الحلب الأسي	=	=	=	=
لخدمات الموظفين القيد	=	=	=	=

الموضوع : قرار تعيين جماعي لخريجي الجامعات  
لستحقين للمستوى الخامس والمعنيين على المستوى الثاني

لقرارات

ان المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة المعارف

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له

وبناءً على خطاب مدير عام فرع وزارة الخدمة المدنية بمنطقة الرياض رقم (٤٤٤٢٥) في  
٢٣/٧/٢٣هـ بشأن ترشيح خريجين جامعيين لشغل وظائف التوجيه والإرشاد الطلابي  
المشغولة باللائحة التعليمية . وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للتعليم رقم (٢٧٨١٨٤)  
وتاريخ ٢٣/٨/٢٣هـ المتضمن الموافقة على تعيينهم وتحديد جهاتهم . . . ونظراً لاستحقاقهم  
للمستوى الخامس ، وعدم توفر وظائف شاغرة بهذا المستوى تكفي جميع المرشحين عليه ،  
والستحقين له . . . ونظراً لتوفر وظائف شاغرة بالمستوى الثاني .

وحسب مقتضيات النظام . . .

يقرر مايلي

(١) يعين خريجي الجامعات المرشحين من قبل وزارة الخدمة المدنية الموضحة  
أسمائهم وتخصصاتهم في البيانات المرفقة وعددهم (٥٢) خريجاً في الجهات  
المحددة امام اسم كل منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثاني الموضحة  
أرقامها امام أسمائهم .

(٢) يعتبر تعيينهم على المستوى الثاني وحسب الدرجة الموضحة امام اسم كل  
منهم بالبيانات اعتباراً من تاريخ مباشرتهم بعد صدور هذا القرار على أن  
تصحح أوضاعهم بنقلهم لمستوى أعلى عند توفر وظائف شاغرة تكفي جميع  
الستحقين له .



١٣٩٠ / ٣ - ٤ - ٤٤

١٤٢٤ / ٧ / ١٣

محمد

المشؤون الإدارية والمالية  
الموظفين

(دست)

الموضوع : قرار تعيين جماعسي لخريجي الجامعات  
المرشحين (الدفعة الثانية) المستحقين للمستويين الرابع و  
الخامس وتعيين على المستوى الثاني .

ان المدير العام للمشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم .

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له

وبناءً على خطاب وكيل الوزارة المساعد للتصنيف والتوظيف بوزارة الخدمة المدنية رقم

٢١/٤١٥٥ في ١٤٢٤/٧/٦هـ بشأن ترشيح عدد من الخريجين الجامعيين الدفعة الثانية .

وبناءً على خطاب وكيل الوزارة للتعليم رقم (٢٤١٦٧٨) وتاريخ ١٤٢٤/٧/٥هـ المتضمن تحديد

جهاتهم ٠٠٠ ونظراً لاستحقاقهم للمستويين الرابع والخامس وعدم توفر وظائف شاغرة

بالمستويين الرابع والخامس تكفي جميع المرشحين عليهما، والمستحقين له ٠٠ ونظراً لتوفر

وظائف شاغرة بالمستوى الثاني .

وحسب مقتضيات النظام ٠٠٠

يقرر مايلي

(١) يعين خريجوا الجامعات لعام ١٤٢٣/١٤٢٤هـ الموضحة اسمائهم وتخصصاتهم في

البيانات المرفقة وعددهم (٥٥٧٥) خريجاً في ( التعليم العام والتربية الخاصة ) في

الجهات المحددة أمام اسم كل منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثاني الموضحة

أرقامها أمام اسمائهم على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم لمستوى أعلى عند توفر وظائف

شاغرة تكفي جميع المستحقين له .

(٢) يعتبر تعيينهم على الدرجة الثالثة من المستوى الثاني اعتباراً من تاريخ مباشرة كل منهم

بعد صدور هذا القرار

(٣) يعاملون وفق ما ورد بتعميم سعادة وكيل الوزارة رقم (٨/١٨٢) في ١٩ / ٨ / ١٤١٧هـ

Handwritten notes and signatures at the top of the page, including the number 1190 and various scribbles.

إدارة الشؤون التعليمية  
بمكتبه العامة

المرجع: قرار مجلس التعليم رقم ١٤٢٥/٨/٧  
التاريخ: ١٤٢٥/٨/٧ هـ  
المستوى: الثاني

إن مدير عام شؤون الموظفين بوزارة التربية والتعليم  
بناء على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب معاداة وكيل الوزارة لتعليم رقم ( ١٥/١١٩٧٨ ) في ١٤٢٥/٨/٧ هـ المتضمن  
لترافقة على تعيين خريجي الفصل الأول والثاني من كليات المعلمين وتحديد جهاتهم وتهيئ  
على خطاب وزارة الخدمة المدنية رقم ( ٤٦٩٥٥ ) في ١٤٢٥/١١/٥ هـ المتضمن منح الوزارة  
صلاحية تعيين خريجي كليات المعلمين اعتباراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤ هـ . . . ولاستحقاقهم  
التعيين على المستوى الخامس ولعدم توفره ، ولتوفر وظائف شاغرة بالمستوى الثاني.  
وحسب مقتضيات النظام . . .

يقرر ما يلي :

- ١- يعين خريجي كليات المعلمين وكلية التربية البدنية والرياضة لعام ١٤٢٤/١٤٢٥ هـ  
الموضحة أسماؤهم وتخصصاتهم في البيانات المرفقة والمستحقين للمستوى الخامس  
وعدددهم ( ٢٧٥٠ ) خريجاً في التعليم العام في الجهات المحددة أمام اسم كل منهم  
على المستوى الثاني الدرجة ( الثالثة ) على الوظائف الموضحة أرقامها أمام أسمائهم
- ٢- يعين خريجي دبلوم ( محضري المختبرات ) من كليات المعلمين لعام ١٤٢٤/١٤٢٥ هـ  
الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة والمستحقين للمستوى الثاني وعدددهم ( ٤١٦ )  
خريجاً في التعليم العام في الجهات المحددة أمام اسم كل منهم على المستوى الثاني  
الدرجة ( الأولى ) على الوظائف الشاغرة الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .

Handwritten signature at the bottom right of the page.

١١٢٧ / ٣ - ٤ - ٤٢

٥١٤٢٥ / ٧ / ٢١

١ + ٢٥٥

الإدارة العامة لشؤون الموظفين  
ضمنية التوظيف

الموضوع : قرار تعيين جماعي لخريجي كليات المعلمين  
وكلية التربية البدنية والرياضة للفصل الأول والثاني لعام  
١٤٢٥/١٤٢٤ هـ وخريجي دبلوم ( محضري المختبرات ) على  
المستوى الثاني .

إن مدير عام شؤون الموظفين بوزارة التربية والتعليم .  
بناء على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للتعليم رقم ( ٥٢٤٣٢٨ ) في ١٩/٧/١٤٢٥ هـ المتضمن  
الموافقة على تعيين خريجي الفصل الأول والثاني من كليات المعلمين وتحديد جهاتهم المبني  
على خطاب وزارة الخدمة المدنية رقم ( ٤٦٩٥٤ ) في ٥/١١/١٤١٤ هـ المتضمن منح الوزارة  
صلاحيات تعيين خريجي كليات المعلمين اعتباراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤ هـ . .  
ولاستحقاقهم التعيين على المستوى الخامس و لعدم توفره ، ولتوفر وظائف شاغرة بالمستوى  
الثاني.

وحسب مقتضيات النظام . . .

يقرر ما يلي :

١- يعين خريجي كليات المعلمين وكلية التربية البدنية والرياضة لعام ١٤٢٥/١٤٢٤ هـ  
الموضحة أسماؤهم وتخصصاتهم في البيانات المرفقة والمستحقين للمستوى الخامس  
وعدددهم ( ٢٠٨٥ ) خريجاً في التعليم العام في الجهات المحددة أمام اسم كل منهم  
على المستوى الثاني الدرجة ( الثالثة ) على الوظائف الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .

٢- يعين خريجي دبلوم ( محضري المختبرات ) من كليات المعلمين لعام ١٤٢٥/١٤٢٤ هـ  
الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة والمستحقين للمستوى الثاني وعدددهم ( ٢٠ )  
خريجاً في التعليم العام في الجهات المحددة أمام اسم كل منهم على المستوى الثاني

الدرجة ( الأولى ) على الوظائف الشاغرة الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .

١٤٢٥ / ٧ / ٢١  
لأمر التوظيف  
م. م. م.



المملكة العربية السعودية  
وزارة التربية والتعليم

الشؤون الإدارية والمالية  
الموظف  
التوظيف

٨  
٢٧٤٦  
التحت  
التاريخ ١٤/١٢/٢٥  
المشرفات ١٤٥٠٩ بيان

### (قرار تعيين)

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم .  
بناء على الصلاحيات الممنوحة له وبناء على ما ورد في ميزانية السنة المالية ١٤٢٦/١٤٢٧هـ فيما يخص إحداث عدد ( ٢٨٠٠ ) وظيفة تعليمية بالمستوى الثاني لتثبيت من تم التعاقد معهم وفقاً للفقرة (ثانياً) من محضر اللجنة الوزارية المشكلة بالأمر السامي رقم ٨٧٢١/م/ب وتاريخ ١٤٢٦/٧/٩هـ، وإشارة إلى خطاب معالي نائب وزير الخدمة المدنية رقم ٥٠١٤٧ وتاريخ ١٤٢٦/١٢/١٧هـ المتضمن أن إصدار قرارات تعيينهم يتم من قبل وزارة التربية والتعليم .  
وحسب مقتضيات النظام . . .

يقرر ما يلي :

١. تعيين خريجي الجامعات وكليات المعلمين المستحقين للمستوى الرابع والخامس المبينة أسماؤهم في البيانات المرهقة وعددهم (٢٦٠٥) أولهم / أحمد سليمان عاتق الرحيلي على المستوى الثاني ككل على الوظيفة والجهة الموضحة أمام اسمه .
٢. يعطون راتب الدرجة (الثالثة) من المستوى (الثاني) وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار بناء على قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ( ٧٥٥/١ ) وتاريخ ١٤٢٢/٢/٢٥هـ .
٣. يصرف لهم بدل تعيين حسب المادة (١٠/٢٧) من نظام الخدمة لمن ليس لهم سابق خدمة .
٤. يعتبرون تحت التجربة لمدة (سنة) إذا لم يكن له سابق خدمة .
٥. على مديري التربية والتعليم بالمناطق والمحافظات تزويد وزارة الخدمة المدنية . مركز المعلومات بنسخة من مسوغات التعيين وإشعارنا بذلك والرفع لنا بمن تم التعاقد معه ولم يرد اسمه بالبيانات وكذلك المنقطع لإلغاء تعيينه .
٦. يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه وأصله مع الأساس للتوظيف ( ملف التعيين ) .

المدير العام للشؤون الإدارية والمالية

صالح بن عبدالعزيز الحميدي

صالح الأكبي ٢٢٢

- صورة مع صورة البيانات لوزارة الخدمة المدنية (مركز المعلومات) .
- صورة مع صورة البيانات للمؤسسة العامة للتقاعد .
- صورة مع البيانات لديوان المراقبة العامة .
- صورة مع البيانات لتوكيل الوزارة للشؤون المدرسية .
- صورة مع البيانات لإدارات التربية والتعليم الواردة لأعضائها بالبيانات .
- صورة مع البيانات للتوظيف (صالح الأكبي) .
- صورة مع البيانات لشعبة السجلات (الوظائف التعليمية) .
- صورة مع البيانات للإعلام التربوي .
- صورة للتقيد (٤٢٥٥٧١) في ١٤٢٦/١٢/٢٢هـ .



٨  
٨١٢

٤٤٤  
٤٤٤٨ / ٨ / ١٢

بيانات

الشؤون الإدارية والمالية  
إدارة شؤون الموظفين

الموضوع : قرار تعيين جماعي لبعض خريجي الجامعات على المستوى الثاني  
والمستحقين للمستوى الرابع والخامس .

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناء على خطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية المساعد للتصنيف والتوظيف رقم

(٣٦٠٩١) في ١٤٢٨/٧/١٨هـ المتضمن ترشيح بعض خريجي الجامعات للمفاضلة

المجراة لعام ١٤٢٨/١٤٢٩هـ .

وبناءً على خطاب معالي نائب الوزير لتعليم البنين رقم (٣١١٨٢٥) في ١٤٢٨/٨/١٢هـ

المتضمن الموافقة على تعيينهم وتحديد جهاتهم ... ونظراً لإستحقاقهم المستويين الرابع

والخامس ولعدم توفر وظائف شاغرة بهذين المستويين تكفي جميع المرشحين عليها

والمستحقين لهما ونظراً لتوفر وظائف شاغرة بالمستوى الثاني .

وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

١ - يعين خريجي الجامعات الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة والمستحقين

للمستويين الرابع والخامس وعددهم (٣١٨٢) خريجاً في الجهات المحددة أمام


اسم كل منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثاني الموضحة أرقامها أمام

أسمائهم على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم لمستوى أعلى عند توفر وظائف شاغرة

تكفي جميع المستحقين له .

٢ - يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة (الثالثة) من المستوى الثاني اعتباراً

من تاريخ مباشرتهم بعد صدور هذا القرار على أن لا تسبق ١٤٢٨/٨/١٩هـ .



٢٤٦٧٩



المملكة العربية السعودية  
وزارة التربية والتعليم  
( ٢٨٠ )

الرقم: ٨/٢٠٧٧  
التاريخ: ١٤٢٩/٩/٢٩  
المستويات:

الشؤون الإدارية والمالية  
إدارة شؤون الموظفين

الموضوع: قرار تعيين جماعي لبعض خريجي الجامعات على المستوى الثاني  
والمتحقين للمستوى الرابع أو الخامس .

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناء على خطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية رقم (٢٨٨٢٨) في ١٤٢٩/٩/٢٣ هـ  
المتضمن ترشيح بعض خريجي الجامعات لمفاضلة ١٤٢٩/٥/٣٠ هـ .  
وبناءً على خطاب معالي نائب وزير التربية والتعليم لتعليم البنين رقم (٤٣١١٨٧/خ ن)  
في ١٤٢٩/٩/٢٨ هـ المتضمن الموافقة على تعيينهم وتحديد جهاتهم وبناءً على قرار  
مجلس الخدمة المدنية رقم ٧٥٥/١ وتاريخ ١٤٢٢/٢/٢٥ هـ ( الفقرة ثانياً ) المتضمن  
تحديد المستوى والدرجة للمعلمين المعيّنين .. ونظراً لاستحقاقهم المستويين الرابع أو  
الخامس ولعدم توفر وظائف شاغرة بهذين المستويين تكفي جميع المرشحين  
المستحقين لهما .. ونظراً لتوفر وظائف شاغرة بالمستوى الثاني .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١ - يعين خريجي الجامعات الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة والمستحقين  
للمستويين الرابع أو الخامس وعددهم (١٧١٢) خريجاً في الجهات المحددة أمام  
اسم كل منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى الثاني الموضحة أرقامها أمام  
أسماؤهم على أن تصحح أوضاعهم بنقلهم لمستوى أعلى عند توفر وظائف شاغرة  
تكفي جميع المستحقين له .
- ٢ - يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة (الثالثة) من المستوى الثاني اعتباراً  
من تاريخ مباشرتهم في المدارس بعد صدور هذا القرار على أن لا تسبق  
١٤٢٩/١٠/١١ هـ .
- ٣ - يعاملون بموجب المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلغه  
بتعميمنا رقم (٨/١٢) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦ هـ إلا من كان له سابق خدمه .
- ٤ - يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كانت له خدمات سابقة في الدولة .

٢٨

٣٥١

الرقم: ٣٠٤٣٢٠٤٣  
التاريخ: ١٠/٣/١٤٣٠هـ  
المشروع: بياناً



المملكة العربية السعودية  
وزارة التربية والتعليم  
( ٢٨٠ )  
الشؤون الإدارية والمالية  
بمزايا ٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠

الموضوع: قرار تعيين خريجي لعموم خريجي التراتب الشيد من المستوى الخامس

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

بناءً على خطاب وزارة الخدمة المدنية رقم ٣٦٥٥٧ وتاريخ ٢١/٨/١٤٣٠هـ المتضمن  
ترشيح ( ١١٧٢ ) مرشح وبناءً على توجيه سمو وزير التربية والتعليم رقم ٨/٣٠٣٦١٣٠١  
وتاريخ ٦/٨/١٤٣٠هـ بتعيين خريجي كليات المعلمين عام ٢٧/٢٨/١٤٢٨هـ ممن هم على  
قوائم الإنتظار لدى وزارة الخدمة المدنية وعددهم (٦٣٠) مرشحاً وبناءً على خطاب  
معالي نائب وزير التربية والتعليم لتعليم البنين رقم ٣٠٤٣٢٢١٣ في ٢٧/٩/١٤٣٠هـ  
المتضمن الموافقة على تعيينهم وتحديد جهاتهم.. ونظراً لاستحقاقهم للمستوى الخامس..  
وتوفر وظائف شاغرة بالمستوى الخامس .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١ - يعين خريجي كليات المعلمين الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة  
والمستحقين للمستوى الخامس وعددهم ( ١٥٩٥ ) خريجاً في الجهات المحددة  
أمام اسم كل منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى الخامس الموضحة أرقامها  
أمام أسمائهم .
- ٢ - يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة ( الأولى ) من المستوى الخامس  
اعتباراً من تاريخ مباشرتهم في المدارس بعد صدور هذا القرار على أن لا تسبق  
٩/١٠/١٤٣٠هـ .
- ٣ - يعاملون بموجب المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلفة  
بتعميمنا رقم (٨/١٢) وتاريخ ٦/٢/١٤٢٧هـ إلا من كان له سابق خدمه .
- ٤ - يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كانت له خدمات سابقة في الدولة .



المملكة العربية السعودية  
وزارة التربية والتعليم

الشؤون الإدارية والمالية  
إدارة شؤون الموظفين

الرقم:

التاريخ:

المقررات:

- ٥ - على مديري التربية والتعليم مراعاة ما يلي :
- أ - إرسال مباشراتهم بصفة جماعية لشؤون الموظفين بـجهاز الوزارة .
- ب - إلزام المعين بتوقيع إقرار خطي بأنه لا يشغل حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليس في فترة حظر نظامية وفي حالة اتضاح ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينه .
- ج - مطابقة بيانات المعينين لديهم على المسوغات المرسله لهم خلال الشهر الأول من التعيين ويلزم التنسيق مع فروع ومكاتب وزارة الخدمة المدنية المرشح من قبلها المعلم في حالة عدم ورود مسوغاته .. وإفادة الوزارة بأي ملاحظات وإبلاغ المعلم بذلك .
- د - عدم قبول التعيين الإفرادي إلا بوجود أصل القرار ومسوغات التعيين والتنسيق مع الوزارة ( شؤون المعلمين ) في ذلك .
- هـ - تطبيق المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية على المعلمين الذين لا يجتازون سنة التجربة .
- و - حصر من لم يباشروا منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من ١٤٣٠/١٠/٢١هـ والرفع بذلك لإدارة شؤون الموظفين .. وعدم تمكين من يراجع بعد ذلك إلا بالتنسيق مع الوزارة .
- ي - التأكد من تربية المؤهل ومطابقة تخصصات المرشحين ومؤهلاتهم مع الأصول الموجودة لديهم والتأكد من مدى مناسبتهم للمادة والمرحلة الموجهين إليها .
- ٦ - على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع كامل الأساس لشؤون الموظفين \_ إدارة التوظيف .

المدير العام للشؤون الإدارية والمالية

صالح بن عبد العزيز الحميدي

٤٤ ٤ ٢ ١٥٢  
 ٣١٨١٥٣٨٨  
 ١١ / ٧ / ١٤٣١  
 ١٩٤٠٠٠٠ + ١٤



المشورين  
 السيد / محمد بن عبد العزيز  
 الشؤون الإدارية والمالية  
 ١٤٣١/٧/١٤

الموضوع : قرار تعاقد مع خريجي كليات المعلمين

(( قرار تعاقد ))

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم .  
 بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناء على التوجيه السامي الكريم رقم ٨٢٨٤/م ب وتاريخ ١١/١٠/١٤٣٠هـ المتضمن الموافقة على ما توصلت إليه اللجنة الوزارية باستيعاب العدد المتبقي من خريجي كليات المعلمين للعام الدراسي ١٤٢٧/١٤٢٨هـ وبناء على خطاب معالي رئيس ديوان الخدمة المدنية رقم ٤٦٩٥٤ وتاريخ ١١/٥/١٤١٤هـ المتضمن منح الوزارة صلاحية تعيين خريجي كليات المعلمين اعتباراً من الفصل الثاني لعام ١٤١٤هـ واستناداً إلى محضر الاجتماع المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ١٤/٨/٤٣١هـ والمتضمن الآلية المنظمة لتسديد الاحتياج من المعلمين والمعلمات للعام الدراسي القادم ١٤٣١/١٤٣٢هـ وبناءً على خطاب وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣١٨١٥٣٨٨ في ١١/٧/١٤٣١هـ المتضمن الموافقة على التعاقد مع خريجي كليات المعلمين وتحديد جهاتهم .  
 وبناءً على ما تقدم .

(( تقرر ما يلي ))

١- التعاقد مع بعض خريجي كليات المعلمين لدفعتي ١٤٢٧ - ١٤٢٨هـ الموضحة أسماؤهم ومعلوماتهم بالبيانات المرفقة على نظام الأجر بالساعة على النحو التالي (٤٤) ريال لحملة البكالوريوس و ( ٢٩ ) ريال لحملة (الدبلوم دون الجامعي) وعددهم (٦٢٧٧) خريجاً منهم (٥٩٥١) معلماً و ( ٣٢٦ ) محاضر مختبر أولهم / أحمد بن صالح موسى العلياني وآخرهم / ياسر بن عبدالله سعيد القزنان ، على أن لا تسبق مباشرتهم العمل تاريخ ١٠/١٦/١٤٣١هـ .

٢ - تنهى إجراءات تعيين من تم التعاقد معهم حسب ما ورد بالفقرة الأولى على المستوى الخامس لحملة (البكالوريوس) والمستوى الثاني لحملة (الدبلوم دون الجامعي) مع بداية الميزانية للعام القادم بتاريخ ١/٢٦/١٤٣٢هـ

٣- يبلغ قرارنا هذا لمن يلزم إنفاذه وأصله مع الأساس لإدارة شؤون الموظفين (إدارة التوظيف / ملف التعاقد) .  
 والله موفق ، ، ،

المدير العام للشؤون الإدارية والمالية  
 صالح بن عبد العزيز الحميدي



ص/ مع التحيه لمعالي الوزير  
 ص/ مع التحيه لمعالي النائب لتعليم البنين  
 ص/ مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين  
 ص/ مع صورة البيانات للإعلام التربوي للإعلان عن صدور هذا القرار بالصحف المحلية.  
 ص/ صورة مع صورة البيانات ( لتوظيف ( أحمد خواجي ) . (التعيين بالوظائف التعليمية )  
 ص/ مع التحيه لمعالي الوزير  
 ص/ مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين  
 ص/ مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين  
 ص/ مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين  
 ص/ مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين  
 ص/ مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين

١٤٣٢ / ٢ / ٨  
بيانات + ٣

الموضوع: قرار تعيين خريجي كليات  
المعلمين على المستوى الرابع أو الخامس

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على التوجيه السامي الكريم رقم ٨٢٨٤/م ب وتاريخ ١١/١٠/١٤٣٠هـ المتضمن الموافقة  
على ما توصلت إليه اللجنة الوزارية باستيعاب العدد المتبقي من خريجي كليات المعلمين للعام  
الدراسي ١٤٢٧/١٤٢٨هـ وبناءً على خطاب معالي رئيس ديوان الخدمة المدنية رقم ٤٦٩٥٤ في  
١١/٥/١٤١٤هـ المتضمن منح الوزارة صلاحية تعيين خريجي كليات المعلمين اعتباراً من  
الفصل الثاني لعام ١٤١٤هـ واستناداً إلى محضر الاجتماع المنعقد في يوم الأربعاء الموافق  
١٤٣١/٤/٨هـ والمتضمن الآلية المنظمة لتسديد الاحتياج من المعلمين والمعلمات للعام الدراسي  
القادم ١٤٣٢/١٤٣١هـ .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣١٨١٥٣٢٨ في ١١/٧/١٤٣١هـ  
المتضمن الموافقة على التعاقد من خريجي كليات المعلمين وتحديد جهاتهم  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١- يعين خريجي كليات المعلمين الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة  
وعدهم ( ٢٧٠٢ ) خريج على المستوى الخامس الدرجة الأولى  
أولهم / سيف سعيد آل مدواي وآخرهم / عبدالرحمن أحمد المالك في  
الجهات المحددة أمام اسم كل منهم .
- ٢- يعين خريجي كليات المعلمين الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة  
وعدهم ( ٢٣٨٢ ) خريج على المستوى الرابع الدرجة الثانية  
أولهم / غدير أحمد آل مدن وآخرهم / عبدالرحمن مهدي السيد في  
الجهات المحددة أمام اسم كل منهم ويعتبر نقلهم للمستوى الخامس للدرجة المتساوية  
لزملائهم عند توفر وظائف شاغرة بالمستوى الخامس .
- ٣- يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ١/٢٦/١٤٣٢هـ .
- ٤- يعاملون بموجب المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلغة بتعميمنا  
رقم (٨/١٢) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦هـ إلا من كان له سابق خدمة .
- ٥- يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كانت له خدمات سابقة في الدولة .
- ٦- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله لشؤون الموظفين  
( إدارة التوظيف - ملف التعيين ) .

المدير العام للشؤون الإدارية والمالية

صالح بن محمد الحميدي  
مدير شؤون الموظفين





بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ٣٢٧٦٥٥٥٥  
التاريخ : ١٤٣٢/٥/١١  
المرفقات : ميمانا



الململكة العربية السعودية  
وزارة التربية والتعليم  
الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة نجران  
الشئون الإدارية والمالية  
شؤون الموظفين

إلى : مدير الشئون الإدارية والمالية / شئون الموظفين بالإدارة .

من : مدير عام التربية والتعليم بمنطقة نجران.

بشأن : إبلاغ عن تاريخ مباشرات معلمين.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى قرار سعادة مدير عام الشئون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم رقم ٨/٣٢٢٥٠٣٥١  
في ١٤٣٢/٢/٨هـ المتضمن تعيين خريجي كليات المعلمين الموضحة أسمائهم ووظائفهم في البيان  
المرفق ممن سبق التعاقد معهم على نظام الأجر بالساعة على الدرجة الأولى من المستوى الخامس  
والدرجة الثانية من المستوى الرابع.

عليه اعتمدوا مباشرة المذكورين اعتبارا من تاريخ ١٤٣٢/١/٢٦هـ.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

علي بن جابر الشمراني

علي بن جابر الشمراني

ص / مع التعمية لوزارة الخدمة المدنية - لإجراء المراجعة والتسجيل مع صورة البيان  
ص / مع التعمية لوزارة الخدمة المدنية - لمركز التطويرات مع صورة البيان  
ص / مع التعمية لمدير عام شئون الموظفين بالوزارة مع صورة البيان  
ص / مع التعمية لشئون الموظفين بالوزارة - شعبة (التوظيف التكميلية) مع صورة البيان  
ص / مع التعمية لإدارة التوظيف بالوزارة مع صورة البيان  
ص / مع التعمية لشؤون المعلمين بالوزارة مع صورة البيان  
ص / للرقاب مع صورة البيان لسرف مستخدماتهم للقرابة نظاما  
ص / لشؤون المعلمين بالوزارة مع صورة البيان للإحاطة  
ص / للموظفين - الإداريين مع صورة البيان  
ص / للموظفين - المكاتب للسلطة في مكاتبهم  
ص / للتعمية مع صورة البيان  
ص / لجميع مدارس المنطقة  
ص / للرقاب مع صورة البيان

الموضوع : قرار تثبيت عدد (٣٤١١٠) مواظناً  
ومواظنة على وظائف تعليمية والمسؤولين بالأمرين  
للساميين الكريمين رقم ١٨٩٥/م ب وتاريخ  
١٤٣٢/٣/٢٣ هـ ورقم ٩١/أ وتاريخ ١٤٣٢/٥/١٨ هـ .

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

بناءً على الأمر السامي الكريم ( ١٨٩٥ / م ب ) وتاريخ ١٤٣٢/٣/٢٣ هـ والأمر السامي  
الكريم ( ٩١ / أ ) وتاريخ ١٤٣٢/٥/١٨ هـ القاضيين بتثبيت المعينين على لائحتي المستخدمين  
ويند الأجور ممن يحملون مؤهلات علمية ويزاولون أعمالاً لا تتفق مع طبيعة الأعمال التي  
تشملها مسميات الوظائف المنصوص عليها في تلك اللائحتين ، ويند محو الأمية ( صباحي  
/ مسائي ) ، والأجر اليومي ، والمعلمات البديلات ، والبنود الأخرى التي تم التوظيف عليها  
وتصرف رواتبها من داخل الميزانية أو خارجها .

واستناداً إلى توصيات لجنة التثبيت الواردة بخطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية  
المشرف العام على لجنة التثبيت رقم ( ٢٢٠٥١ ) وتاريخ ١٤٣٢/٥/٢ هـ المؤيدة لتثبيت  
الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة على الوظائف المبينة مسمياتها ومراتبها أمام كل  
منهم .

واستناداً على قرار معالي وزير المالية رقم ( ٣٩٦٢ ) وتاريخ ١٤٣٢/٧/٢٠ هـ المبلغ بخطاب  
معاليه رقم ( ٥٥٣٧٧ ) وتاريخ ١٤٣٢/٨/١٨ هـ المتضمن نقل الوظائف المعتمدة لتثبيت المشار  
إليهم إلى التشكيلات المعتمدة لوزارة التربية والتعليم في ميزانية السنة المالية  
١٤٣٢/١٤٣٤ هـ وإلغاء وظائفهم السابقة حال شغورها .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١- تثبيت الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة وعددهم ( ٣٤١١٠ ) معلم ومعلمة أولهم  
/ مروه عبدالغني عبدالمطلوب الحربي وآخرهم / ماجد محمد عبدالعزيز الجاسم ،  
على الوظيفة الموضحة أمام اسم كل منهم وأن يكون تعيينهم على الدرجة الثانية  
من المستوى المستحق وفقاً لما جاء بالأمر السامي الكريم رقم ( ٤٦٧١ ) وتاريخ  
١٤٣٢/١/١٨ هـ وتعتبر مباشرتهم من تاريخ صدور قرارنا هذا على الوظائف المثبتين  
عليها بمقرها بعد صدور القرار وبعد التأكد من عدم بلوغ أي منهم السن النظامي  
للتقاعد أو وجود ما يمنع نظاماً من مباشرة مهام الوظيفة المثبت عليها .
- ٢- إجراء الكشف الطبي لجميع المثبتين والمثبتات والتأكد من لياقتهم الصحية لممارسة  
مهام الوظيفة قبل مباشرتهم العمل ومن لم يجتز الكشف الطبي يعتبر تثبيته لاغياً .
- ٣- تعتبر الوظائف الرسمية التي كان يشغلها من تم تثبتهم ملغاة من تاريخ المباشرة  
وفقاً لقرار وزارة المالية المشار إليه أعلاه .
- ٤- يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كان له سابق خدمة بالدولة .

٢٢١٥٢٧٢.٢

١٤٣٢ / ١٠ / ١٢ هـ

المرتق / ٣٥٢ بيان

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية  
بوزارة شؤون الموظفين

الموضوع : قرار تعيين جماعي لبعض خريجي  
الجامعات وكليات المعلمين على المستوى الرابع  
أو الخامس .

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٢٢٥٢٧١١٧ وتاريخ  
١٤٣٢/٩/٢٩ هـ المبني على الترشيح النهائي الوارد من وزارة الخدمة المدنية للمتقدمين  
على الوظائف التعليمية ( بنين ) والمتضمن ترشيح عدد ( ٧٧٥٢ ) مرشحاً من خريجي  
الجامعات وكليات المعلمين والموافقة على تعيينهم وتحديد جهاتهم ونظراً لاستحقاقهم  
للمستويين الرابع أو الخامس . وتوفر وظائف شاغرة بهذين المستويين .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

١- يعين خريجو الجامعات وكليات المعلمين الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة  
وعندهم ( ٧٧٥٢ ) خريجاً منهم ( ٥٢٤٨ ) على المستوى الخامس  
و ( ٢٥٠٥ ) على المستوى الرابع أولهم / مثل بن أحمد عقيل العنزي  
وآخرهم / مساعد بن علي ماضي الحري في الجهات المحددة أمام كل  
منهم على الوظائف الشاغرة بالمستوى الرابع والخامس الموضحة أرقامها أمام  
أسمائهم .


٢- يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة ( الأولى ) من المستوى  
المعين عليه اعتباراً من تاريخ مباشرتهم في المدارس بعد صدور هذا القرار على  
أن لا تسبق مباشرتهم بداية العام الدراسي ١٤٣٣/١٤٣٢ هـ .

٣- يعاملون بموجب المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلغة  
بتعميمنا رقم (٨/١٢) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦ هـ إلا من كان له سابق خدمه  
وكذلك المادة (٨) من لائحة الوظائف التعليمية المتاحة بالمعلمين الذين  
لا يتجاوزون سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار وزارة الخدمة المدنية رقم  
( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥ هـ .

٤- يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كان له سابق خدمة .

أ. ب.





الموضوع : قرار تعيين جماعي لبعض خريجي  
الجامعات وكلية المعلمين على المستوى الرابع  
أو الخامس .

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٢٢١٧٤١٤٠٨ وتاريخ  
١٤٣٢/١١/٧هـ الإلحاق للخطاب رقم ٣٢٥٢٧١١٧ وتاريخ ١٤٣٢/٩/٢٩هـ المبني على  
الترشيح النهائي الوارد من وزارة الخدمة المدنية للمتقدمين على الوظائف التعليمية  
( بنين ) والمتضمن ترشيح عدد ( ٤٦٨ ) مرشحاً من خريجي الجامعات وكلية  
المعلمين والموافقة على تعيينهم وتحديد جهاتهم ونظراً لاستحقاقهم للمستويين الرابع أو  
الخامس . ولتوفر وظائف شاغرة بهذين المستويين .  
وحسب مقتضيات النظام .


يقرر ما يلي :

- ١- يعين خريجو الجامعات وكلية المعلمين الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة  
وعددهم ( ٤٦٨ ) خريجاً منهم ( ٢٧٥ ) على المستوى الخامس  
و ( ١٩٣ ) على المستوى الرابع أولهم / عبدالعزيز عبدالله الحريسي  
وأخراًهم / طلال حمود الشمري في الجهات المحددة أمام اسم كل منهم على  
الوظائف الشاغرة بالمستوى الرابع والخامس الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .
- يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة ( الأولى ) من المستوى  
المعين عليه اعتباراً من تاريخ مباشرتهم في المدارس بعد صدور هذا القرار .
- يعاملون بموجب المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلغة  
بتعميمنا رقم (٨/١٢) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦هـ إلا من كان له سابق خدمه  
وتطبق المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المتاحة على المعلمين الذين  
لا يتجاوزون سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار وزارة الخدمة المدنية رقم  
( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥هـ

يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كان له سابق خدمة .

١٤٣٢

الإدارة العامة للاتصالات الإدارية

رقم : ٣٢١٩٥٠٧٩٦  
التاريخ : ١٤٣٢/١١/١٩  
المرفقات : ١

٣١٤٤٣

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية  
إدارة شؤون الموظفينالموضوع : قرار تعيين عدد (٧٣٨٤) خريجاً  
على وظائف معلمين المشمولين بالأمر الملكي  
الكريم رقم ١/١٣١ في ١٤٢٢/٧/٢ هـ.

## قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .بناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٢١٩٥٠٧٩٦ وتاريخ  
١٤٣٢/١٢/١٦ هـ المبني على برقية سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية رقم ٥٠٥٥٦  
وتاريخ ١٤٣٢/١١/١٩ هـ المتضمنة تنفيذ الأمر الملكي رقم أ / ١٢١ وتاريخ  
١٤٣٢/٧/٢ هـ القاضي بإحداث وظائف مشمولة بلائحة الوظائف التعليمية لغرض  
استيعاب الخريجين المعدين للتدريس لشغل وظيفة معلم وعددهم ( ٧٣٨٤ ) مرشحاً  
ممن هم على قوائم المفاضلة لدى وزارة الخدمة المدنية والموافقة على تعيينهم على  
المستوى الخامس .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين عدد ( ٧٣٨٤ ) خريجاً ممن هم على قوائم المفاضلة لدى وزارة الخدمة المدنية على المستوى الخامس الموضحة أسمائهم في البيانات المرفقة أولهم / عبدالله بن صالح عبدالله الهديبي وآخرهم / أحمد بن سلامة سلمان الجهني في الجهات المحددة أمام اسم كل منهم على الوظائف الموضحة أرقامها أمام أسمائهم .
- ٢- يعتبر تعيين المشمولين بهذا القرار على الدرجة ( الأولى ) من المستوى المعين عليه اعتباراً من تاريخ مباشرتهم بعد صدور هذا القرار .
- ٣- يعاملون بموجب المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلغة بتعميمنا رقم (٨/١٢) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦ هـ إلا من كان له سابق خدمه وكذلك المادة (٨) من لائحة الوظائف التعليمية المتاحة بالمعلمين الذين لا يتجاوزون سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار وزارة الخدمة المدنية رقم ( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥ هـ
- ٤- يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كان له سابق خدمة .

٥- على مديري التربية والتعليم مراعاة ما يلي :

أ- سرعة التواصل مع المرشحين الموجهين إلى إداراتهم والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة ( الإشراف التربوي / التوجيه والإرشاد الطلابي / تقنيات التعليم / النشاط الطلابي ) لتحديد مواقع المرشحين وذلك على القطاعات التي يوجد فيها احتياج للتشكيلات المدرسية وتسديد العجز الطارئ لتوجيههم إليها مباشرة .

ب- إلزام المعين بتوقيع إقرار خطي بأنه لا يشغل حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليس في فترة حظر نظامية وفي حالة اتضاح ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينه .

ج- مطابقة بيانات المعينين على المسوغات المرسله من مكاتب وزارة الخدمة المدنية ( نسختين من نموذج ١٠١ ا ب ) ، ( نسختين من نموذج إقرار الخدمات السابقة ) ، ( نموذج اللياقة الصحية ) ، ( نسختين من الدرجة العلمية ) ، ( نسختين من الهوية الوطنية ) ، أما الذين هم على رأس العمل فيلزم مطالبتهم ( بنسختين من نموذج ١٠١ أ ) خلال الشهر الأول من التعيين ويلزم التنسيق مع فروع ومكاتب وزارة الخدمة المدنية المرشح من قبلها المعلم في حالة عدم ورود مسوغاته .

د - حصر من لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بهذا القرار والرفع بذلك لإدارة شؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين . وعدم تمكين من يراجع بعد ذلك إلا بالتنسيق مع الوزارة على الفاكس رقم ( ٠١٤٠٣٢٨٢٢ ) .

هـ- التأكد من تربية المؤهل ومطابقة تخصصات المرشحين ومؤهلاتهم مع الأصول الموجودة لديهم والتأكد من مدى مناسبتهم للمادة والمرحلة الموجهين إليها .

و- أخذ إقرار خطي على المعلمين بأن سيتم إعادة توجيههم لأماكن استحقاقهم بالإدارات التعليمية الأخرى التي يستحقون النقل إليها بعد حركة النقل الخارجية لهذا العام ١٤٣٣/١٤٣٢ هـ دون أن يترقب على هذا الإجراء أي التزامات مالية .


ز - الالتزام بالتعليمات الخاصة بعدم التعاقد وفق التوجيهات السامية .

٢٦

٦- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأضله مع كامل الأساس ( لشؤون الموظفين إدارة التوظيف ) .

المدير العام للشؤون الإدارية والمالية

صالح بن عبد العزيز الحميدي



- صورة / مع التحية لمكتب سمو الوزير .
- صورة / مع التحية لمكتب معالي نايب وزير التربية والتعليم .
- صورة / مع التحية لمعالي النائب لتعليم البنين .
- صورة / مع التحية لمعالي النائب لتعليم البنات .
- صورة / مع التحية لسعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية للإحاطة .
- صورة / مع صورة البيانات لوزارة الخدمة المدنية (مركز المعلومات) .
- صورة / مع صورة البيانات للمؤسسة العامة للتقاعد .
- صورة / مع صورة البيانات لإدارة شؤون المعلمين .
- صورة / مع صورة البيانات للإعلام التربوي للإعلان عن صدور هذا القرار بالصحف المحلية .
- صورة / مع صورة البيانات لإدارة التربية والتعليم بالمناطق والمحافظات .
- صورة / مع صورة البيانات ( للتوظيف ) .
- صورة / للميزانية .
- صورة / مع صورة البيانات لإدارة الوظائف .
- صورة / لإدارة الحاسب الآلي .
- صورة / للتقيد .

٢٢١٩٥٠٧٩٦

تابعني  
للمزيد



@y66606



[https://t.me/y66606\\_dt](https://t.me/y66606_dt)



## قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً .

وبناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ( ٢٠٥ ) في ١٠/٦/١٤٣١ هـ القاضي بإحداث وظائف لتعيين من ترغب العمل من خريجات معاهد المعلمات الثانوي اللاتي لم يعين بعد والأولوية في التعيين حسب الأقدم بالتخرج والتقدير والنسبة المئوية للمؤهل على وظائف إدارية بالمرتبة الرابعة وبناءً على خطاب معالي وزير المالية رقم ٢٠٩٩١ في ٤/٤/١٤٣٣ هـ القاضي بتبليغ قرار معاليه رقم ١١٤٥ في ٢٧/٣/١٤٣٣ هـ القاضي بنقل عدد من الوظائف المعتمدة من الفصل ( ٤٥ ) المدرج بالميزانية العامة للدولة إلى التشكيلات الإدارية المعتمدة بوزارة التربية والتعليم للعام المالي الحالي ١٤٣٣/١٤٣٤ هـ وعددها ( ٤٢٠٠ ) وظيفة وبناءً على محضر اللجنة المشكلة من وزارة التربية والتعليم ووزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية .

## تقرر ما يلي :

- أولاً : تعيين ( ٤٢٠٠ ) خريجة من معاهد المعلمات على وظائف إدارية بالمرتبة الرابعة المبين أسماؤهن بالقرص الضوئي المرفق أولهن / ابتسام احمد خيرات كريري وآخرهن / وليه فايع حسين السعن وتعطى كل واحدة منهن راتب الدرجة الأولى من المرتبة الرابعة اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ثانياً : يصرف لكل واحدة منهن راتب شهر وفقاً للمادة ( ١٠/٢٧ ) من النظام بعد التأكد من عدم وجود خدمة حكومية سابقة .
- ثالثاً : يعتبرن تحت التجربة لمدة سنة ويعاملن وفق المادة ( ٥/٦٣ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي المبلغ بالتعميم رقم ٨/٢١ في ٦/٢/١٤٢٧ هـ . .
- رابعاً : عدم تمكين المعينات إلا بعد استكمال مسوغات التعيين وهي ( نموذج طلب التوظيف ( ١٠١ - ب ) نموذج عدم وجود خدمة سابقة بصفة رسمية / صورة السجل المدني أو الهوية الوطنية صورة المؤهل / تقرير طبي من مستشفى حكومي يفيد بصلاحياتها للعمل مع التأكد من مطابقة البيانات والصور على الأساس وفي حال وجود ملاحظات إبلاغ الوزارة بذلك .
- خامساً : إلزام المعينات بتوقيع إقرار خطي منها بأنها لا تشغل حالياً وظيفة موازية للوظيفة المعينة عليها أو أعلى منها وفي حال اتضح ذلك للوزارة الحق في إلغاء قرار تعيينها .
- سادساً : الرفع عن من لم تباشر منهن خلال المدة النظامية لإدارة شؤون الموظفين بالوزارة .
- سابعاً : يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه ، واصله مع الأساس لإدارة شؤون الموظفين ( التوظيف ) .

المدير العام للشؤون الإدارية والمالية

صالح بن عبدالعزيز الحميدي

٣٢١٤٧٤٧٩٤  
٥١٤٢٢/٨/١٩

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية

إدارة شؤون الموظفين

الموضوع : قرار تثبيت عدد (٣٤١١٠) مواطناً  
ومواطنة على وظائف تعليمية والمشمولين بالأمرين  
الساميين الكريمين رقم ١٨٩٥/م ب وتاريخ  
١٤٢٢/٣/٢٣ هـ ورقم ٩١/أ وتاريخ ١٨/٥/١٤٢٢ هـ .

## قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

بناءً على الأمر السامي الكريم ( ١٨٩٥/م ب ) وتاريخ ١٤٢٢/٣/٢٣ هـ والأمر السامي  
الكريم ( ٩١/أ ) وتاريخ ١٤٢٢/٥/١٨ هـ القاضيين بتثبيت المعينين على لائحتي المستخدمين  
وبند الأجور ممن يحملون مؤهلات علمية ويزاولون أعمالاً لا تتفق مع طبيعة الأعمال التي  
تشملها مسميات الوظائف المنصوص عليها في تلك اللائحتين ، وبند محو الأمية ( صباحي  
/ مسائي ) ، والأجر اليومي ، والمعلمات البديلات ، والبنود الأخرى التي تم التوظيف عليها  
وتصرف رواتبها من داخل الميزانية أو خارجها .

واستناداً إلى توصيات لجنة التثبيت الواردة بخطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية  
المشرف العام على لجنة التثبيت رقم ( ٢٢٠٥١ ) وتاريخ ١٤٢٣/٥/٢ هـ المؤيدة لتثبيت  
الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة على الوظائف المبينة مسمياتها ومراتبها أمام كل  
منهم .

واستناداً على قرار معالي وزير المالية رقم ( ٢٩٦٢ ) وتاريخ ١٤٢٣/٧/٣٠ هـ المبلغ بخطاب  
معاليه رقم ( ٥٥٣٧٧ ) وتاريخ ١٤٢٣/٨/١٨ هـ المتضمن نقل الوظائف المعتمدة لتثبيت المشار  
إليهم إلى التشكيلات المعتمدة لوزارة التربية والتعليم في ميزانية السنة المالية  
١٤٢٣/١٤٢٤ هـ وإلغاء وظائفهم السابقة حال شغورها .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١- تثبيت الموضحة أسماؤهم في البيانات المرفقة وعددهم ( ٣٤١١٠ ) معلم ومعلمة أولهم  
/ مروه عبدالغني عبدالمطلوب الحربي وآخرهم / ماجد محمد عبدالعزیز الجاسم ،  
على الوظيفة الموضحة أمام اسم كل منهم وأن يكون تعيينهم على الدرجة الثانية  
من المستوى المستحق وفقاً لما جاء بالأمر السامي الكريم رقم ( ٤٦٧١ ) وتاريخ  
١٤٢٣/١/١٨ هـ وتعتبر مباشرتهم من تاريخ صدور قرارنا هذا على الوظائف المثبتين  
عليها بمقرها بعد صدور القرار وبعد التأكد من عدم بلوغ أي منهم السن النظامي  
للتقاعد أو وجود ما يمنع نظاماً من مباشرة مهام الوظيفة المثبت عليها .
- ٢- إجراء الكشف الطبي لجميع المثبتين والمثبتات والتأكد من لياقتهم الصحية لممارسة  
مهام الوظيفة قبل مباشرتهم العمل ومن لم يجتز الكشف الطبي يعتبر تثبيته لاغياً .
- ٣- تعتبر الوظائف الرسمية التي كان يشغلها من تم تثبتهم ملغاة من تاريخ المباشرة  
وفقاً لقرار وزارة المالية المشار إليه أعلاه .
- ٤- يصرف للمذكورين راتب بدل تعيين إلا من كان له سابق خدمة بالدولة .



الموضوع : قرار تعيين عدد ( ٢٦٦٨٧ ) خريجة على وظائف  
معلمات المشمولات بالأمر الملكي الكريم رقم  
( ١٢١ / أ ) في ١٤٣٢/٧/٢ هـ

### قرار

إن المدير العام للشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطابات وكيل وزارة الخدمة المدنية رقم ٣١٠٥٢ في ١٤٣٢/٦/٢٢ هـ ورقم  
٤٠٣١٩ في ١٤٣٣/٨/١٢ هـ ورقم ٤٢٤٤٧ في ١٤٣٣/٨/٢١ هـ المتضمنة ترشيح عدد من  
الخريجات الجامعيات لشغل الوظائف التعليمية المشمولة بالأمر السامي الكريم رقم  
( أ / ١٢١ ) في ١٤٣٢/٧/٢ هـ وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية  
رقم ٣٣١٤٨٧٤٦٩ وتاريخ ١٤٣٣/٩/٢٠ هـ المتضمن الموافقة على الترشيح النهائي من  
وزارة الخدمة المدنية للمتقدمات على الوظائف التعليمية ( بنات ) من الخريجات  
الجامعيات وعددهن ( ٢٦٦٨٧ ) مرشحة وتحديد جهاتهن ونظراً لاستحقاقهن  
للمستوى الخامس . ولتوفر وظائف شاغرة بهذا المستوى .  
وحسب مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

١- يعين الخريجات الجامعيات الموضحة أسماؤهن في النسخة الالكترونية المرفقة  
( cd ) وعددهن ( ٢٦٦٨٧ ) خريجة على المستوى الخامس أولهن  
رندا محمد عبدالعزيز العويدان وآخرهن / عيش محمد مهدي عتين في الجهات  
المحددة أمام اسم كل منهن على الوظائف الشاغرة بالمستوى الخامس الموضحة  
أرقامها أمام أسمائهن .

٢- إرسال بيانات المرشحات والقطاعات التي وجهن إليها عبر النظام الالكتروني .

٣- يعتبر تعيين المشمولات بهذا القرار على الدرجة ( الأولى ) من المستوى  
الخامس اعتباراً من تاريخ مباشرتهن في المدارس بعد صدور هذا القرار .


٤- يعاملن بموجب المادة ( ٥/٢٦ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة المبلغة

بتعميمنا رقم ( ٨/١٢ ) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦ هـ إلا من كان لها سابق خدمه  
وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية للاتي لا يتجاوزن سنة التجربة  
والمعدلة بموجب قرار وزارة الخدمة المدنية رقم ( ١٣٥١/١ ) وتاريخ

١٤٢٩/٥/٥ هـ

الإدارة العامة للتأمينات الإدارية

الرقم : ٢١١١٣.٨٨١  
التاريخ : ١٤٢٤/٠٩/٢٥  
العقود : ١



(قرار تعيين)

إن وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له

وبناءً على خطاب وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٤١٦١٤٤٩٧ في ١٤٢٤/٠٩/٢٥ هـ العيني على خطاب  
معايير نائب وزير الخدمة المدنية رقم ٤٧١٣٢ في ١٤٢٤/٠٩/٠١ هـ بشأن ترشيح عدد ( ٦٣٨٢ ) مرشحاً لتسليم  
الوعائف التمهيدية وخطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية رقم ١/٥٧٦ في ١٤٢٤/٠٩/١٥ هـ بشأن ترشيح عدد  
١٤٤ كدفعة ثانية وحيث تم إسكمال ترشيحهم.  
وبناءً على مقتضيات النظام

يقرر ما يلي:-

- ١- يعين الخريجين الموضحة أسماؤهم في البيان المرفق وعندهم ( ٨٤٨ ) خريج أولم/ أحمد جعفر بن أحمد آل نويشروا/خروم/نويش بحيث عطيه الزهراني في إدارة التربية والتعليم بمنطقة نجران كل منهم على المستويات والدرجة الموضحة أمام اسمائهم اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار
- ٢- يعاملوا بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا من كان له سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية للذين لم يتجاوزوا سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار وزارة الخدمة المدنية رقم ( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥ هـ.
- ٣- يصرف لهم راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهم خدمات سابقة بالدولة.
- ٤- التأكيد على المرشحين يستلزم نتيجة فحص اللياقة الطبية والتأكد من مسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة.
- ٥- حصر من لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) يوماً من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار وإرسالها إلى الإدارة العامة للشؤون الموظفين بالوزارة.
- ٦- تسجيل مباشرة المعيّنين ات وتحصيل مسوغات التعيين لكل معلم هـ وتشمل على ( صورة من قرار التعيين / صورة من الهوية الوطنية / صورة من التقرير الطبي / صورة طبق الأصل من المؤهل العلمي / نموذج طلب توظيف ) على برنامج تسجيل وقوعات الوظائف التعليمية في البوابة الإلكترونية بوزارة الخدمة المدنية وفق تسجيل دليل المستخدم المرفق وعلى كل مدير تعليم تعبئة نموذج طلب الصلاحية وإرسالها لوزارة الخدمة المدنية على البريد الإلكتروني [incident@mcs.gov.sa](mailto:incident@mcs.gov.sa) أو على الفاكس رقم ١١٤١٢٣٠٠٢
- ٧- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه، وأمله مع الأساس لشؤون الموظفين - إذا التوظيف



٣/٤/٤٤

## ( قرار تعيين )

إن وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية.  
بناء على الصلاحيات الممنوحة له.

وبناء على خطاب وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٤١٦٦٧٦٨٦ في ١٤٣٤/١٠/٢١ هـ المبني على خطاب معالي نائب وزير الخدمة المدنية رقم ٥٣٢٧٤ في ١٤٣٤/١٠/١٤ هـ بشأن ترشيح عدد ( ٥٨٠٩ ) مرشحة لشغل الوظائف التعليمية وحيث تم إستكمال ترشيح ( ٥٥٥٨ ).

يقرر ما يلي:-

- ١- يعين الخريجات الموضحة أسماؤهن في البيان المرفق وعددهن ( ٢٥٢ ) خريجة أولهن / أحلام محمد حسن المالكي. وآخرن/وعد معاضه عواض السلمي في إدارة التربية والتعليم بمحافظة القنفذة كل منهنز على المستويات والدرجة الموضحة امام أسماؤهن اعتبارا من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار.
- ٢- يعاملوا بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا من كان لها سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية للذين لم يتجاوزون سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار وزارأ الخدمة المدنية رقم ( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥ هـ.
- ٣- يصرف لهن راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهن خدمات سابقة بالدولة.
- ٤- التأكد من نتيجة فحص اللياقة الطبية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الاصلية قبل المباشرة.
- ٥- حصر من لم يباشرنهن خلال ( ١٥ ) يوما من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار وإرسالها إلى الإدارة العامة للشؤون الموظفين بالوزارة.
- ٦- تمكين مباشرة المعينات الذين يشغلون وظائف رسمية على المرتبة السابعة فما دون من حاملي الدرجة العلمية وكذلك الجامعية النظرية لمن يشغل المرتبة السادسة فما دون فإنه يتم تمكينهم من المباشرة بعد إخلاء طرفهن.
- ٧- تسجيل مباشرة المعينات وتحميل مسوغات التعيين لكل معلمة على برنامج تسجيل وقوعات الوظائف التعليمية في البوابة الإلكترونية بوزارة الخدمة المدنية وفق تسجيل دليل المستخدم المرفق وعلى كل مدير تعليم تعبئة نموذج طلب الصلاحية وإرسالها لوزارة الخدمة المدنية على البريد الإلكتروني [incident@mcs.gov.sa](mailto:incident@mcs.gov.sa) أو على الفاكس رقم ٠١١٤١٢٣٠٠٢.
- ٨- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين - إدارأ التوظيف.



١- لإدارة التربية والتعليم بمحافظة القنفذة  
٢- للتوظيف ملف التعيين.  
٣- لوزارة الخدمة المدنية ( مركز المعلومات )  
٤- لإدارة الوظائف.

التوظيف ( ١١٥٠٢٤١٧٨٥ )  
عن: المراتب والبدلات.  
عن: لإدارة الحاسب الآلي.

الموظفين

٣٤١٧٠٦٧١٨

ل- زور- وملا -



وزارة التربية والتعليم



الإدارة العامة لشؤون الإدارية والمالية  
الإدارة العامة لشؤون الموظفين

الإدارة العامة للاتصالات الإدارية

الرقم: ٢٥١٢٦٥٨٦٥  
التاريخ: ١٤٣٥/٠٧/٠٢  
المرفقات: ٠١



قيد

إن وكيل الوزارة المشرف العام علي الشؤون الإدارية والمالية، وبناء علي الصلاحيات الممنوحة له نظاماً.

وبناء على الامر السامي الكريم ٢٠٤٧٩ وتاريخ ١٤٣٥/٠٥/٢٩هـ المتضمن الموافقة على ما توصلت إليه اللجنة من توصيات بشأن الملمات البديلات والحاصلات على دبلوم الكليات المتوسطة وخريجات معاهد الملمات اللاتي لم يعين بعد وبناء على القرار الوزاري رقم ٢١٥٤ وتاريخ ١٤٣٥/٠٦/٢١هـ المتضمن احداث الوظائف المطلوبة لتعيين خريجات دبلوم الكليات المتوسطة على المرتبة الخامسة بمسمى مساعد اداري المبلغ بخطاب معالي وزير المالية رقم ٧٥٥٤٠ في ١٤٣٥/٠٦/٢٩هـ .  
وحسب مقتضيات النظام .

( يقرر ما يلي )

- ١- تعيين عدد (١٩٨٨٤) خريجة من الحاصلات على دبلوم الكلية المتوسطة على وظائف إدارة بالمرتبة الخامسة الموضحة أسماؤهن ومعلوماتهن بالقرص الضوئي المرفق أوليـن / سامية سعيد عابر العتيبي وأخرهن / غادة حزام محمد شبرين ومنحهن راتب الدرجة الأولى اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يصرف لكل واحدة منهن راتب شهر وفقاً للمادة (١٠/٢٧) من نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية بعد التأكد من عدم وجود خدمة حكومية سابقة .
- ٣- يعتبرن تحت التجربة لمدة سنة وفقاً للمادة (٩) من نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية
- ٤- يعاملن وفق المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي المبلغ بالتعميم رقم (٨/٢١) وتاريخ ١٤٢٧/٢/٦هـ .
- ٥- عدم تمكنهن من المباشرة إلا بعد التأكد من الوثيقة الاصلية بان مؤهلها دبلوم كلية المتوسطة لمدة سنتين بعد الثانوية واستكمال مسوغات التعيين وهي (نموذج طلب التوظيف (١٠١-ب) نموذج عدم وجود خدمة سابقة بصفة رسمية/ صورة من السجل المدني أو الهوية الوطنية / صورة المؤهل العلمي / تقرير طبي من مستشفى حكومي يفيد بانها لا تقة صحياً للعمل مع التأكد من مطابقة البيانات والصور على الأساس) وفي حال وجود ملاحظات إبلاغ الوزارة بذلك .
- ٦- إلزام المعينة بتوقيع إقرار خطي منها بأنها لا تشغل حالياً وظيفة موازية للوظيفة المعينة عليها أو أعلى منها وفي حال اتضح ذلك للوزارة الحق في إلغاء قرار تعيينها .
- ٧- انحاق الخريجات ببرنامج تدريبي في ادارات التربية والتعليم التي يتم تعيينهن بها بعد التنسيق مع الادارة العامة للتطوير الاداري بالوزارة .
- ٨- إلغاء تعيين من لم تباشر متين خلال المدة النظامية وتزويد إدارة شؤون الموظفين بالوزارة والجهات ذات العلاقة بصورة منها .
- ٩- على الجهات المختصة تنفيذ قرارنا هذا كل فيما يخصه واصله مع الأساس لشؤون الموظفين / التوظيف .

والله الموفق .

وكيل الوزارة  
المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية  
م . محمد بن سعد الشثري

*(Handwritten signature and stamp)*

من الوزارة الخدمية المدنية ليركز المعلومات مع القرص  
من / لكل إدارة ذرية وتسلم وارد ذكرها في القرار مع القرص الضوئي مع التأكد على المختصين لديهم بتزويد وزارة الخدمة المدنية بصورة من السجلات وقرار التصديق والمباشرة  
من / لإدارة الموظفين ( راشد الهيم ) للمتابعة  
من / لتدوير عام التعيين الإداري بالوزارة لإعداد برنامج تدريبي يلائم في مكاتب الاشراف في ادارات التربية والتعليم في مجال الخدمات الكلية / لتحديد متطلبات التشغيلات المدرسية  
من / لإدارة الوظائف مع القرص  
من / القيد

( قرار تعيين )

إن وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية.  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له.

بناءً على الأمر السامي الكريم رقم ٢٠٤٧٩ بتاريخ ١٤٣٥/٥/٢٩هـ القاضي بالموافقة على ما توصلت إليه اللجنة الخاصة بدراسة موضوع المعلنات البديلات اللاتي عملن خلال الأعوام السابقة وموضوع الحاصلات على دبلوم كلية التربية المتوسطة وموضوع خريجات معاهد المعلنات اللاتي لم يعين بعد في محضرها الموقع بتاريخ ١٤٣٥/٤/٤هـ واستناداً على قرار معالي وزير المالية رقم ٢٨٢٣ بتاريخ ١٤٣٥/٨/٦هـ المبلغ بخطاب معاليه رقم ٩٣٦٧٨ بتاريخ ١٤٣٥/٨/١٠هـ المتضمن نقل الوظائف المعتمدة لتعيين المشار إليهن أعلاه إلى التشكيلات المعتمدة لوزارة التربية والتعليم في ميزانية السنة المالية ١٤٣٦/١٤٣٥هـ واستناداً إلى خطاب وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٥١٥١٦٦٤٥ بتاريخ ١٤٣٥/٨/١٢هـ المتضمن طلب استكمال إجراءات تعيين البديلات بعد أن تم الانتهاء من تدقيق بياناتهن ووثائقهن وبناءً على مقترحات النظام.

يلفرد ما يلي:

- ١- تعيين عدد (١٨٣٠١) بديلة على وظائف إدارية بالمرتبة السادسة ممن تم التعاقد معهن كبديلات قبل صدور الأمر الملكي الكريم رقم ٩١/أ بتاريخ ١٤٣٢/٥/١٨هـ والموضحة أسماؤهن في القرض الضوئي المرفق أولهن/نوال أحمد الزهراني وأخرهن/ سماح سامي الجهني ومنحهن راتب الدرجة الأولى اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار.
- ٢- يصرف للمذكورات راتب بدل تعيين وفقاً للمادة (١٠/٢٧) من نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية بعد التأكد من عدم وجود خدمة حكومية سابقة.
- ٣- يعتبرن تحت التجربة لمدة سنة وفقاً للمادة (٩) من نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية.
- ٤- يعاملن وفق المادة (٥/٣٦) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي المبلغ بالتعميم رقم (٨/٢١) بتاريخ ١٤٢٧/٢/٦هـ.
- ٥- عدم تمكنهن من المباشرة إلا بعد التأكد من الوثيقة الأصلية وأن وظيفتها مطابقة لمؤهلهن وفق الصوابط والمعايير المبلغه بتعميم معالي نائب وزير التربية والتعليم رقم ٣٤١٥٦٧٦٨٩ بتاريخ ١٤٣٤/٩/١هـ المشار فيه إلى الأمر السامي الكريم رقم ٢٥١٢٣ بتاريخ ١٤٣٤/٧/٣هـ واستكمال مسوغات التعيين وهي (نموذج طلب التوظيف "١٠١/ب"، نموذج عدم وجود خدمة سابقة، صورة من السجل المدني أو الهوية الوطنية، صورة من المؤهل العلمي، تقرير طبي من مستشفى حكومي يلمد بأنها لائقة صحياً للعمل مع التأكد من مطابقة البيانات والصور على الأساس) وفي حال وجود ملاحظات إبلاغ الوزارة بذلك.
- ٦- إلزام المعينة بتوقيع إقرار خطي منها بأنها لا تشغل حالياً وظيفة موازية للوظيفة المعينة عليها أو أعلى منها وفي حال انتسخ ذلك للوزارة الحق في إلغاء قرار تعيينها.
- ٧- إلغاء تعيين من لم تباشر منهن خلال المدة النظامية وتزويد الإدارة العامة لشؤون الموظفين والجهات ذات العلاقة بصورة منه.
- ٨- إلحاق المعينات ببرنامج تدريبي في إدارات التربية والتعليم التي يتم تعيينهن بها بعد التنسيق مع الإدارة العامة للتطوير الإداري بالوزارة.
- ٩- معالجة وضع من انتسخ أنها تشغل وظيفة إدارية أقل من المرتبة السادسة بطي قبدها من وظيفتها السابقة وإثباتها على الوظيفة المعينة عليها بقرارنا هذا.
- ١٠- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين إدارة التوظيف.

وكيل الوزارة  
المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية  
محمد بن سعد الشري

مساعد  
المختبر

صورة لمكتبنا

صورة / إدارات التربية والتعليم الوارد بظهورها بالقرص الضوئي .

صورة / للتوظيف ملف التعيين .

صورة / للتوظيف (سعود الشهري)

صورة / لوزارة التشكيلات الإدارية للشؤون المدرسية

صورة / لإدارة الحاسب الآلي

صورة / لإدارة الوظائف .

٤٤٤ / ٤٤٤

الإدارة العامة للاتصالات الإدارية  
الرقم : ٢٥١٨٢٢٧٤٦  
التاريخ : ١٤٣٥/١٠/٢١  
المراسلات : مس ٥٥

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية  
الإدارة العامة للشؤون الموظفين

( قرار تعيين )

إن وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٥١٧٢٩٠٢٧ في ١٠/٢١/١٤٣٥هـ المبني على خطابات  
وكيل وزارة الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية رقم ٥١٤٤٢ في ١٠/٩/١٤٣٥هـ المتضمن ترشيح عدد (٤١٦٧)  
مرشحا والخطاب رقم ٥٢٩٤٧ في ١٨/٩/١٤٣٥هـ المتضمن ترشيح عدد (٥) مرشحين والخطاب رقم ٥٣٦١٦ في  
٢٠/٩/١٤٣٥هـ المتضمن ترشيح عدد (٤) مرشحين لشغل عدد من الوظائف التعليمية الدفعة الأولى بنين ممن  
اجتازوا للمقابلة الشخصية بإدارات التربية والتعليم .  
وبناءً على مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الخريجين الموضح أسماؤهم ومعلوماتهم في القرص الضوئي المرفق وعددهم ( ٤٠٢٢ ) خريجاً على  
المستوي والدرجة الموضحة أمام أسماؤهم وأولهم / فهد محمد السويده ، وآخرهم / عبدالعزيز احمد السويكت  
اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يعاملون بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهم سابق خدمة  
وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية للذين لم يتجاوزن سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار  
وزارة الخدمة المدنية رقم ( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥هـ .
- ٣- يصرف لهم راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهم خدمات سابقة بالدولة .
- ٤- التأكد من اجتيازهم للمقابلة الشخصية ونتيجة فحص اللياقة الطبية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع  
المستندات الأصلية قبل المباشرة مع سرعة التواصل مع المرشحين الموجهين اليكم وتوجيههم الى مدارسهم  
فور صدور هذا القرار .
- ٥- الغاء تعيين من لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار أو اعتذر عن  
التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة  
العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة .
- ٦- تتولى ادارة التربية والتعليم إعداد لقاء تربوي للمعلمين الجدد يتضمن أهمية مهنة التعليم والحقوق  
والواجبات وتزويدهم بما يلزم من توجيهات وتعليمات .
- ٧- تسجيل مباشرة المذكورين وتحميل مسوغات تعيينهم وتشمل على صور من (قرار التعيين / المباشرة /  
الهوية الوطنية / التقرير الطبي / طبق الأصل من المؤهل العلمي / نموذج طلب توظيف ) على برنامج  
تسجيل وقوعات الوظائف التعليمية في البوابة الإلكترونية بوزارة الخدمة المدنية وفق تسجيل دليل  
المستخدم وفي حال رغبة زيادة الصلاحيات فعلى كل مدير تربية وتعليم تعبئة نموذج طلب الصلاحية  
 وإرساله لوزارة الخدمة المدنية على البريد الإلكتروني [incident@mcs.gov.sa](mailto:incident@mcs.gov.sa) أو على الفاكس  
رقم ( ٠١١٤١٢٣٠٠٢ )
- ٨- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين -  
إدارة التوظيف .

وكيل الوزارة  
المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية

م . محمد بن سعد الشثري

صورة / لإدارات التربية والتعليم الوارد نظرها بالبيان .



٣١٤١٤

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والتعليمية  
الإدارة العامة للشؤون التربوية

## ( قرار تعيين )

إن وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٦٣٦٥٩٨٤ في ١٤٣٦/٣/٢ هـ المبني على خطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية رقم ٩١٨١ في ١٤٣٦/٢/١٢ هـ بشأن ترشيح عدد ( ١٠٠٤ ) مواطنة لشغل الوظائف التعليمية بنات لتخصصي ( الإرشاد الطلابي ورياض الأطفال ) وحيث تم استكمال إجراءات ترشيح عدد ( ٩٥٦ ) مواطنة ممن اجتازن المقابلة الشخصية بإدارات التربية والتعليم وطبقت بياناتهن الوظيفية .  
وبناءً على مقتضيات النظام .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الخريجات الجامعيات الموضح أسماؤهن ومعلوماتهن في البيانات الرقعة وعددهن (٩٥٦) خريجة على المستوى الخامس الدرجة الأولى وفق ما تم إضاحه أمام أسماؤهن وأولهن / عزيزة مهدي طاهر القرني وآخرهن / نوف ربيعان عبيد العتيبي اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار ويوجهن للعمل في مدارس رياض الأطفال المعتمدة ضمن برنامج العمل التنفيذي لدعم تحقيق أهداف مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم العام .
- ٢- يعاملن بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهن سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية اللاتي لم يتجاوزن سنة التجربة والمعدلة بموجب قرار وزارة الخدمة المدنية رقم ( ١٣٥١/١ ) وتاريخ ١٤٢٩/٥/٥ هـ .
- ٣- يحصر لهن راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهن خدمات سابقة بالدولة .
- ٤- التأكد من اجتيازهن للمقابلة الشخصية ونتيجة فحص اللياقة الطبية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة مع سرعة التواصل مع المرشحات الموجهات اليكم وتوجيههن إلى مدارسهن فور صدور هذا القرار .
- ٥- إلغاء تعيين من لم تباشر مشهين خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهن بهذا القرار أو اعتذرت عن التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة .
- ٦- إلزام المعينات بتوقيع إقرار خطي بأنهن لا يشغلن حالياً وظيفة حكومية على الرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها ونهست في فترة حظر نظامية وفي حالة انتضاح ذلك بعد المباشرة بحق للوزارة إلغاء قرار تعيينها .
- ٧- تتولى إدارة التربية والتعليم إعداد لقاء ترميمي للمعلمات الجدد يتضمن أهمية مهنة التعليم والحقوق والواجبات وتزويدهن بما يلزم من توجيهات وتعليمات .
- ٨- تسجيل مباشرة المذكورات وتحميل مسوغات تعيينهن وتشمل على صور من (قرار التعيين / المباشرة / الهوية الوطنية / التقرير الطبي / طبق الأصل من المؤهل العلمي / نموذج طلب توظيف ) على برنامج تسجيل الوقوعات الوظيفية في البوابة الإلكترونية بوزارة الخدمة المدنية وفق تسجيل دليل المستخدم وفي حال زغبة زيادة الصلاحيات فعلى كل مدير تربية وتعليم تعبئة نموذج طلب الصلاحية وإرساله لوزارة الخدمة المدنية على البريد الإلكتروني [incident@mcs.gov.sa](mailto:incident@mcs.gov.sa) أو على الفاكس رقم (٠١١٤١٢٣٠٠٢) .
- ٩- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين - إدارة التوظيف .


وكيل الوزارة  
شرف العام على الشؤون الإدارية والمالية



م . محمد بن سعد الشثري

معد: 48135/2671/83  
معدرة / لإدارة التوظيف  
معدرة / لوكالة الوزارة للشؤون المدرسية مع البريد

صورة / لجميع إدارات التربية والتعليم الوارد ذكرها مع البيانات  
صورة / لوزارة الخدمة المدنية ( مركز المعلومات ) مع البيانات



## ( قرار تعيين )

إن وكيل الوزارة المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية بالإتابة بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٢٦١٢٤٤ في ٢٧/١٠/١٤٣٦هـ المشار فيه الى الرسالة الالكترونية الواردة من سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية المساعد للاستقطاب والتوظيف المتضمن الموافقة على استكمال إجراءات ترشيح عدد ( ٤٧٥٨ ) مرشحاً ممن اجتازوا المقابلة الشخصية بإدارات التعليم وانطبقت عليهم ضوابط التعيين . واستناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية .

يقرر ما يلي :


- ١- تعيين الخريجين الجامعيين الموضح أسماؤهم ومعلوماتهم في القرص المضغوط (cd) المرفق وعددهم ( ٤٧٥٨ ) خريجاً على المستوى الخامس الدرجة الأولى أولهم / احمد بن علي سعيد نجراني وآخرهم / يزن بن خالد احمد مغربي اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يماطلون بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهم سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٩٣٣/١) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٩هـ من سنة الى سنتين من لائحة الوظائف التعليمية .
- ٣- يصرف لهم راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهم خدمات سابقة بالدولة .
- ٤- التأكد من اجتيازهم للمقابلة الشخصية ونتيجة فحص اللياقة الطبية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة مع سرعة التواصل مع المرشحين الموجهين اليكم وتوجيههم الى مدارسهم والقطاعات الغير مطلوبة ممن هم على رأس العمل حسب الاحتياج فور صدور هذا القرار .
- ٥- الغاء تعيين من لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار أو اعتذر عن التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة.
- ٦- إلزام المعينين بتوقيع إقرار خطي بأنهم لا يشغلون حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليس في فترة حظر نظامية وفي حالة اتضح ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينه .
- ٧- يطوى قيد من أضح انه يشغل وظيفة إدارية بالمرتبة الخامسة فما دون من وظيفته السابقة التي يشغلها وتمكينه من مباشرة مهام وظيفته التعليمية المعين عليها بقرارنا هذا .
- ٨- على إدارات التعليم اشتراط نقل معلم التربية الخاصة الزائد لأي قطاع يوجد فيه احتياج لتخصه ولا توجد عليه طلبات نقل حسب المصلحة التعليمية فيما دون مسافة الانتخاب .
- ٩- تتولى إدارة التعليم إعداد لقاء تربوي للمعلمين الجدد يتضمن أهمية مهنة التعليم والحقوق والواجبات وتزويدهم بما يلزم من توجيهات وتعليمات .
- ١٠- تسجيل مباشرة المذكورين وتحميل مسوغات تعيينهم على موقع وزارة الخدمة المدنية ( توثيق ) ويشمل على صور من (قرار التعيين / المباشرة / الهوية الوطنية / التقرير الطبي / طبق الأصل من المؤهل العلمي / نموذج طلب توظيف ) .
- ١١- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين ( إدارة التوظيف ) .

وكيل الوزارة

المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية بالإتابة



الحصر





## ( قرار تعيين )

إن المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية .

بناءً على الصلاحيات الممنوحة لنا .

وبناءً على خطاب سعادة مدير عام شؤون المعلمين رقم ٢٧٠٣٩١ في ١٤٣٦/١١/٩ هـ المشار فيه الى خطاب وكيل وزارة

الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية رقم ٧١١٩٣ في ١٤٣٦/١١/٨ هـ المتضمن الموافقة على استكمال إجراءات ترشيح عدد

( ٤٤٢٨ ) مرشحة ممن انطبقت عليهن شواهد التعيين .

واستناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الخريجات الجامعيات الموضح أسماءهن ومعلوماتهن في القرص الضوئي المرفق وعددهن ( ٤٤٢٨ ) خريجة على المستوى الخامس الدرجة الأولى أولهن / ابتهاج بنت كازي عائش الشمري وآخرهن / وفاء بنت إبراهيم حمزة الحربي اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يعاملن بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهن سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١/١٩٣٣) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٩ هـ من سنة الى سنتين من لائحة الوظائف التعليمية .
- ٣- يصرف لهن راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهن خدمات سابقة بالدولة .
- ٤- اجراء المقابلة الشخصية قبل توجيه المرشحات والتأكد من سلامة الحواس ورصد النتائج على نظام المقابلات والتأكد من نتيجة فحص اللياقة الصحية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة مع سرعة التواصل مع المرشحات الموجهات اليكم وتوجيههن الى مدارسهن والقطاعات الغير مطلوبة ممن هن على رأس العمل وفق المفاضلة والاحتياج والموازنة في اداراتهن بما يتفق مع مرحلة مؤهلاتهن فور صدور هذا القرار .
- ٥- الرفع للإدارة العامة لشؤون الموظفين بالوزارة لمن ( لم تجتاز المقابلة الشخصية وكذلك اللياقة الصحية ) لشغل الوظيفة التعليمية.
- ٦- الغاء تعيين من لم تباشر منهن خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهن بهذا القرار أو اعتذرت عن التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة.
- ٧- إلزام المعينة بتوقيع إقرار خطي بأنها لا تشغل حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليست في فترة حظر نظامية وفي حالة انصاح ذلك بعد المباشرة بحق للوزارة إلغاء قرار تعيينها .
- ٨- لا يحق للمعينات التقدم بطلب النقل الخارجي حتى تثبت صلاحيتها للعمل واجتياز سنتي التجربة بكفاءة .
- ٩- على إدارات التعليم اشتراط نقل معلمة التربية الخاصة الزائدة لأي قطاع يوجد فيه احتياج لتخصصها ولا يوجد عليه طلبات نقل حسب المصلحة التعليمية فيما دون مسافة الانتداب .
- ١٠- تتولى إدارة التعليم إعداد لقاء تربوي للمعلمات الجدد يتضمن أهمية مهنة التعليم والحقوق والواجبات وتزويدهن بما يلزم من توجيهات وتعليمات .
- ١١- تسجيل مباشرة المذكورات وتحميل مسوغات تعيينهن على موقع وزارة الخدمة المدنية ( توثيق ) ويشمل على صور من (قرار التعيين / المباشرة / الهوية الوطنية / التقرير الطبي / طبق الأصل من المؤهل العلمي / نموذج طلب توظيف ) .
- ١٢- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين ( إدارة التوظيف ) .

والله موفق . . .

المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية

د . أسامة بن فهد الحيزان

( قرار تعيين )



إن المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية .

بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة مدير عام شؤون المعلمين رقم ٢٩٢٦٠٥ في ١٤٣٦/١١/٢٦ هـ المبني على برقية سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية رقم ٧٢٧٥٦ في ١٤٣٦/١١/٢٣ هـ المتضمنة الموافقة على استكمال إجراءات ترشيح عدد ( ٨٠٧ ) مرشحاً لشغل الوظائف التعليمية ( بنين ) الدفعة الثانية ممن انطبقت عليهم ضوابط التعيين . واستناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية . .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الخريجين الجامعيين الموضح أسماؤهم ومعلوماتهم في القرص الضوئي المرفق وعددهم ( ٨٠٧ ) خريجين على المستوى والدرجة الموضح امام اسم كلا منهم وأولهم / احمد عبيد شديد المطيري وآخرهم / محمد عبدالله محمد الاسمري اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يعاملون بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهم سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ( ١٩٣٣/١ ) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٩ هـ من سنة الى سنتين من لائحة الوظائف التعليمية .
- ٣- يصرف لهم راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهم خدمات سابقة بالدولة .
- ٤- اجراء المقابلة الشخصية قبل توجيه المرشحين والتأكد من سلامة الحواس ورصد النتائج على نظام المقابلات والتأكد من نتيجة فحص اللياقة الصحية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة مع سرعة التواصل مع المرشحين الموجهين اليكم وتوجيههم الى مدارسهم والقطاعات الغير مطلوبة ممن هم على رأس العمل وفق المفاضلة والاحتياج والموازنة في اداراتهم بما يتفق مع مرحلة مؤهلاتهم فور صدور هذا القرار .
- ٥- الرفع للإدارة العامة لشؤون الموظفين بالوزارة لمن (لم يجتاز المقابلة الشخصية وكذلك اللياقة الصحية ) لشغل الوظيفة التعليمية .
- ٦- الغاء تعيين من لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار أو اعتذر عن التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة .
- ٧- إلزام المعيّنين بتوقيع إقرار خطي بأنهم لا يشغلون حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليس في فترة حظر نظامية وفي حالة اتضاح ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينه .
- ٨- لا يحق للمعيّنين التقدم بطلب النقل الخارجي حتى تثبت صلاحيتهم للعمل واجتيازهم سنتي التجربة بكفاءة .
- ٩- على إدارات التعليم اشتراط نقل معلم التربية الخاصة الزائد لأي قطاع يوجد فيه احتياج لتخصه ولا توجد عليه طلبات نقل حسب المصلحة التعليمية فيما دون مسافة الانتداب .
- ١٠- تتولى إدارة التعليم إعداد لقاء تربوي للمعلمين الجدد يتضمن أهمية مهنة التعليم والحقوق والواجبات وتزويدهم بما يلزم من توجيهات وتعليمات
- ١١- تسجيل مباشرة المذكورين وتحميل مسوغات تعيينهم على موقع وزارة الخدمة المدنية ( توثيق ) ويشمل على صور من (قرار التعيين/المباشرة/الهوية الوطنية/التقرير الطبي/طبق الأصل من المؤهل العلمي/نموذج طلب توظيف).
- ١٢- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين (إدارة التوظيف) .  
والله الموفق ،،،

المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية

وقم  
اسمه بن فهد الحيزان


صورة / لوزارة الخدمة المدنية وإدارة التسجيل) صورة / لجميع إدارات التعليم الواردة بالترتيب مع نسخة من القرص الضوئي صورة / للإدارة العامة لشؤون المعلمين (علي حدي) مع نسخة من القرص الضوئي صورة / لإدارة الوظائف  
مع نسخة من القرص الضوئي صورة / لإدارة الإعلام التربوي مع نسخة من القرص الضوئي

شؤون إدارية - إلكترونية  
٢٠١٤

المشرف  
عليه

الرقم : ٣٠١٦٧٩

التاريخ : ١٤٣٧/١٢/٤



وزارة التعليم  
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية  
الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية

### قرار تعيين

إن مدير عام الشؤون الإدارية والمالية .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون الدراسية رقم ٢٩٨٨٤٣ في ١٤٣٧/١٢/٤هـ المشار فيه الى برقية سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية رقم ٤٩٨٦٦ في ١٤٣٧/١١/٢٢هـ المتضمنة الموافقة على استكمال إجراءات ممن اجتازوا المقابلة الشخصية بإدارات التعليم وانطبقت عليهم ضوابط التعيين .  
واستناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الخريجين الجامعيين الموضح أسماؤهم ومعلوماتهم في القرص الضوئي المرفق وعددهم ( ٤٠٧٣ ) خريج على المستوى الخامس الدرجة الاولى أولهم / احمد مبروك قازي الشمردل وآخرهم / محمد معيض محمد الشهري اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يعاملون بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهم سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١٩٣٣/١) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٩هـ من سنة الى سنتين من لائحة الوظائف التعليمية .
- ٣- يصرف لهم راتب بدل تعيين ما لم يكن لديهم خدمات سابقة بالدولة .
- ٤- التأكد من اجتيازهم للمقابلة الشخصية ونتيجة فحص اللياقة الطبية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة وعلى إدارات التعليم توجيه المرشحين إلى المدارس والقطاعات الغير مطلوبة ممن هم على رأس العمل وفق الإحتياج والموازنة في القطاعات والمدارس .
- ٥- الغاء تعيين من لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار أو اعتذر عن التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة.
- ٦- إلزام المعينين بتوقيع إقرار خطي بأنهم لا يشغلون حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليس في فترة حظر نظامية وفي حالة اتضاح ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينه .
- ٧- يطوى قيد من أتضح انه يشغل وظيفة إدارية بالمرتبة الخامسة فما دون من وظيفته السابقة التي يشغلها وتمكينه من مباشرة مهام وظيفته التعليمية المعين عليها بقرارنا هذا .
- ٨- تسجيل مباشرة المذكورين وتحميل مسوغات تعيينهم على موقع وزارة الخدمة المدنية ( توثيق ) ويشمل على صور من (قرار التعيين / المباشرة / الهوية الوطنية / التقرير الطبي / طبق الأصل من المؤهل العلمي / نموذج طلب توظيف ) .
- ٩- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين (إدارة التوظيف) .

والله الموفق ، ، ،

مدير عام الشؤون الإدارية والمالية

محمد بن ناصر الحيدر

رقم النظام ٤٠٢



ن مدير عام الشؤون الإدارية والمالية .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

إشارة الى خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٣٠٣٠٤٩ وتاريخ ١٤٣٧/١٢/١٨هـ المشار فيه الى محضر الاجتماع بين معالي وزير الخدمة المدنية ومعالي وزير التعليم بشأن مناقشة احتياج وزارة التعليم مع الوظائف التعليمية والمشار في الفقرة (٢) منه بأن تقوم وزارة التعليم بعمل (حركة نقل) للموظفين الإداريين الى الوظائف التعليمية ممن تتوفر لديهم شروط شغلها بناءً على دليل شغل الوظائف التعليمية وحيث تقدم عدد من الموظفين والموظفات الراغبين لشغل الوظائف التعليمية .

استناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية .

يقرر ما يلي :

- ١- نقل الموظفين الإداريين الموضحة اسمائهم بالبيانات المرفقة الى وظائف تعليمية بالمستويين الرابع والخامس وعددهم ( ٥٥٥ ) أولهم / عبدالقادر حسن علي كحليني وآخرهم/ عبدالوهاب سعد لقيان المطيري اعتباراً من تاريخ مباشرتهم العمل بعد صدور هذا القرار وبعد استيفاء ماورد بالفقرة (٤) والفقرة (٧) ادناه .
- ٢- يعاملون بموجب المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١/١٩٣٣) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٩هـ من سنة الى سنتين من لائحة الوظائف التعليمية .
- ٣- يعاملون وفق المادة ( ١٨/أ ) من نظام وزارة الخدمة المدنية .
- ٤- التأكد من اجتيازهم للمقابلة الشخصية ونتيجة فحص اللياقة الطبية ورافقها ضمن مسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة وتوجيههم الى المدارس والقطاعات الغير مطلوبة ممن هم على رأس العمل وفق المفاضلة والاحتياج والموازنة في المدارس والقطاعات .
- ٥- عدم تمكين المنقولين من المباشرة الا بعد اخلاء طرفهم من مرجعهم السابق .
- ٦- الرفع للادارة العامة لشؤون الموظفين بالوزارة لمن لم يباشر منهم خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من إبلاغهم بهذا القرار أو اعتذر عن المباشرة ليتم على ضوءه الغاء قرار نقله .
- ٧- ان لا يكون عليه قضية حاله او سابقه حول بموجبها للعمل الإداري .
- ٨- التأكد من تربية المؤهل للمنقولين للمستوى الخامس والغير تربوي للمنقولين للمستوى الرابع وتصديق مدير شؤون الموظفين على ذلك وللوزارة الحق في الغاء قرار نقل من لا تنطبق عليه الضوابط والشروط الواردة في دليل المؤهلات .

٩- تعتبر ارقام وظائفهم المنقولين منها شاغرة من تاريخ مباشرتهم على الوظائف المنقولين اليها .


١٠- تسجيل مباشرة المذكورين وتحميل مسوغات تعيينهم على موقع وزارة الخدمة المدنية ( توثيق ) ويشمل على صور من (قرار النقل / المباشرة / الهوية الوطنية / التقرير الطبي / المؤهل العلمي ) وذلك خلال ثلاثة ايام من تاريخ المباشرة .

١١- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين، إدارة التوظيف .

والله الموفق ، ، ،

مدير عام الشؤون الإدارية والمالية

محمد بن ناصر الحيدر



Handwritten signature



## قرار تعيين

إن مدير عام الشؤون الإدارية والمالية .  
بناءً على الصلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ٤٤٧٤٢ في ١٦/٢/١٤٣٨هـ المبني على خطاب سعادة وكيل وزارة الخدمة المدنية للشؤون التنفيذية رقم ٩٧٠٢ في ١٥/٢/١٤٣٨هـ المشار فيه إلى الأمر السامي الكريم رقم ٥٧٣٢٢ بتاريخ ٢/٢/١٤٣٨هـ المتضمنة الموافقة على استكمال إجراءات المرشحات على وظائف تعليمية ممن أجتاز منهن المقابلة الشخصية بإدارات التعليم وانطبقت عليهن ضوابط التعيين .  
واستناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية .

يقرر ما يلي :

- ١- تعيين الخريجات الجامعيات الموضح أسماؤهن ومعلوماتهن في القرص الضوئي المرفق وعددهن ( ٤٩٤٠ ) خريجة على المستوى الرابع الدرجة الأولى أولهن / ابتهاج عبدالعزيز حسن الحسن وآخوهن / يسرى مرشد سعيد الشهراني اعتباراً من تاريخ المباشرة بعد صدور هذا القرار .
- ٢- يعاملن بموجب المادة ( ٣٦/٥ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة إلا إذا كانت لهن سابق خدمة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١/١٩٣٣) وتاريخ ٩/٢/١٤٣٦هـ من سنة إلى سنتين من لائحة الوظائف التعليمية .
- ٣- التأكيد بأن اعتماد تعيينهن يستلزم اجتيازهن للمقابلة الشخصية ونتيجة فحص اللياقة الطبية ومسوغات التعيين ومطابقتها مع المستندات الأصلية قبل المباشرة وعلى إدارات التعليم توجيه المرشحات إلى المدارس والقطاعات الغير مطلوبة ممن هن على رأس العمل وفق الإحتياج والموازنة في القطاعات والمدارس .
- ٤- يحق للوزارة إلغاء تعيين من لم يجتز منهن المقابلة الشخصية أو الكشف الطبي ومن لا تنطبق عليها ضوابط وشروط شغل الوظائف التعليمية .
- ٥- إلغاء تعيين من لم تباشر منهن خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهن بهذا القرار أو اعتذرن عن التعيين وفقاً للصلاحيات الممنوحة لكم مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لشؤون الموظفين والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة .
- ٦- إلزام المعينات بتوقيع إقرار خطي بأنهن لا يشغلن حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها وليست في فترة حظر نظامية وفي حال اتضح أي من ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينها .
- ٧- يطوى قيد من أتضح أنها تشغل وظيفة إدارية بالمرتبة الخامسة فما دون من وظيفتها السابقة التي تشغلها وتمكينها من مباشرة مهام وظيفتها التعليمية المعينة عليها بقرارنا هذا .
- ٨- تسجيل مباشرة المذكورات وتحميل مسوغات تعيينهن على موقع وزارة الخدمة المدنية ( توثيق ) ويشمل على صور من (قرار التعيين / المباشرة / الهوية الوطنية / التقرير الطبي / طبق الأصل من المؤهل العلمي / شوتج طلب توظيف ) .
- ٩- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس لشؤون الموظفين (إدارة التوظيف) .

والله الموفق .

مدير عام الشؤون الإدارية والمالية

محمد بن ناصر الحيدر



## (( قرار تعيين ))

149266  
1439/11/13  
CD

إن المشرف العام على الإدارة العامة للموارد البشرية .

بناءً على السلاحيات الممنوحة له .

وبناءً على بسوقتي سعادة وكسل وزارة الخدمة المدنية للتطوير وتحليل رأس المال البشري رقم ٥٢٧٧٩ في ١٠/٢١/١٤٣٩هـ ورقم ٥٢٩٠٦ في ١١/٥/١٤٣٩هـ بشأن ترشيح عدد من المواطنين والمواطنات لشغل الوظائف التعليمية المعلن عنها بتاريخ ١٩/٩/١٤٣٩هـ وبناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية رقم ١٩٣٥٢٤ وتاريخ ١٠/١١/١٤٣٩هـ والمتضمن استكمال إجراءات تعيين من اجتازوا المقابلات الشخصية بإدارات التعليم وانطبقت عليهم ضوابط التعمين .

واستناداً إلى مقتضيات نظام الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية .

بقر ما يلي :

- ١- تعيين المرشحين والمرشحات الموضح أسماؤهم ومعلوماتهم في القرس الضوئي المرفق وعددهم ( ٨٩٤١ ) على وظائف تعليمية بالمستوى الرابع الدرجة الأولى أولهم /ابتهام بن سعد العسيري وآخرهم / يوسف عبدالدايم العوفي على أن لا تسبق المباشرة بتاريخ ١٩/١١/١٤٣٩هـ .
- ٢- معاملتهم وفقاً للمادة رقم ( ٥/٣٦ ) من لائحة تقويم الأداء الوظيفي الجديدة وكذلك المادة ( ٨ ) من لائحة الوظائف التعليمية المعدلة مدة التجربة بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (١/١٩٣٣) وتاريخ ٩/٢/١٤٣٦هـ من سنة الى سنتين.
- ٣- يتم توجيه المرشحين إلى المدارس والقطاعات التابعة لها غير المطلوبة ممن هم على رأس العمل وفق الاحتياج والموازنة في القطاعات والمدارس حسب المؤهل ومرحلته ، وإذا اتضح وجود انتظار على مكان التوجيه فيتم إعادة توجيههم وفق المفاضلة والموازنة على مكان الاستحقاق .
- ٤- يحق للوزارة إلغاء تعيين من لم يجتز منهم المقابلة الشخصية أو الكشف الطبي ومن لا تنطبق عليه ضوابط وشروط شغل الوظائف التعليمية .
- ٥- إلغاء تعيين من لم يباشر العمل خلال ( ١٥ ) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغهم بهذا القرار أو اعتذر عن التعيين وفقاً للسلاحيات الممنوحة مع ارسال نسخة منها إلى الإدارة العامة لعمليات الموارد البشرية والإدارة العامة لشؤون المعلمين بالوزارة والجهات ذات العلاقة مع رصد النتيجة عبر نظام المقابلات في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور هذا القرار .
- ٦- إلزام المعينين بتوقيع إقرار خطي بأنهم لا يشغلون حالياً وظيفة حكومية على المرتبة السادسة فما فوق أو ما يعادلها في السلاسل الوظيفية الأخرى وليس في فترة حظر نظامية وفي حال اتضح خلاف ذلك بعد المباشرة يحق للوزارة إلغاء قرار تعيينه .
- ٧- إخلاء طرف من أتضح انه يشغل وظيفة إدارية بالمرتبة الخامسة فما دون من وظيفته السابقة التي يشغلها إذا رغب وتعيينه من مباشرة مهام وظيفته التعليمية المعين عليها ومن ثم استكمال إجراءات طي قيده من الوظيفة السابقة .
- ٨- على إدارات التعليم توثيق مسوغات التعيين والمباشرات على برنامج رصد الوقوعات بموقع وزارة الخدمة المدنية خلال مدة أقصاها (١٥) يوماً من تاريخ المباشرة .
- ٩- تتولى إدارة شؤون المعلمين بإدارات التعليم إقامة دورة تدريبية للمرشحين الجدد بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة داخل إدارة التعليم حول واجبات وحقوق المعلم والتعريف بأهم اللوائح والأنظمة والمهارات الأساسية للمعلم الجديد .
- ١٠- على الجهات المختصة إنفاذ قرارنا هذا كل فيما يخصه ، وأصله مع الأساس للإدارة العامة لعمليات الموارد البشرية (إدارة التوظيف) .

الإدارة العامة للموارد البشرية  
المشرف العامعلى الإدارة العامة للموارد البشرية  
بدر بن محمد العسيري

رقم المرجع ( ٥١٥ )

رشد الهيم

